

التعليقات المفيدة
على منظومتي

جوهرة التوحيد ونبذة الإمالي

وبذاتها

المنظومة البيقونية و متن الرحبية

إعداد
عبد السلام شاكر

راجعه
فضيلة العلامة الشيخ
أديب الكلاس
مفظه الله

الجامعة الإسلامية دارالعلوم زكريا
لنيشيا، جنوب افريقيا

التعليقات المفيدة

على منظومتَي

جَوْهَرَةُ التَّوْحِيدِ وَبَدْءُ الْإِمَامِيَّةِ

وبنديهما

المنظومة البيقونية ومن الرحبية

إعداد
عبد السلام شاكر

رَاجَعَهُ
فَضِيلَةُ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ
أَدِيبِ الْكَلَّاسِ
مَنْظُهُ اللَّهُ

الجامعة الإسلامية دارالعلوم زكريا

لنيشيا، جنوب افريقيا

مقدمة

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد،
وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فحريٌّ بكلِّ طالب علم أن يشتغل بحفظ المتون التي هي أساس العلوم
التي ألفها جهابذة العلماء، وكان من الضروري أن تُشرح هذه المتون شعريّة
كانت أو نثرية لكي يُفهم معناها ويتّضح فحواها ويخوض طالب العلم في
بحارها؛ إذ إنّها قليلة اللفظ كثيرة المعنى.

ألا وإنّ من أجلّ هذه العلوم وأعظمها قدراً علم التوحيد والعقيدة
الإسلامية، الذي هو أصل الدّين وما سواه فرع عنه؛ حيث يجب على كل
مسلم مكلف فرض عين أن يؤمن بما يجب لله وما يجوز وما يستحيل في
حقه سبحانه وتعالى وكذلك في حقّ الرّسل عليهم الصّلاة والسّلام، ويؤمن
بالغيبات والسمعيات التي حدّثنا عنها كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ
من أدلتها الإجمالية.

إذ كلُّ مَنْ قلّد في التّوحيد إيمانه لم يخلُ مِنْ ترديد

وفي هذا العلم قد نثرت المتون ونُظمت المنظومات، فمنها:

١- متن العقيدة الطّحاوية للعلامة الشيخ أبي جعفر أحمد بن محمد

الطّحاوي الحنفي المتوفى سنة ٣٢١هـ.

٢- متن العقائد النسفية للعلامة الشيخ أبي حفص عمر بن محمد بن أحمد
النسفي الحنفي المتوفى سنة ٥٣٧هـ.

٣- منظومة بدء الأمالي للعلامة الشيخ سراج الدين علي بن عثمان
الأوشي المتوفى ما بعد سنة ٥٦٩هـ.

٤- منظومة جوهره التوحيد للعلامة الشيخ إبراهيم بن إبراهيم بن حسـ
اللقاني المتوفى سنة ١٠٤١هـ.

والذي نحن بصدده منظومتا جوهره التوحيد وبدء الأمالي.

وقد رأيت أنَّ شرحَ هاتين المنظومتين بعبارات قليلة موجزة يسيرة غير مُخلِّدٍ
بالمعنى يسهل ويسرُّ على طالب العلم حفظها وفهمها، ولحظتُ أنَّ قراءة كتب
الشروح غيرُ يسيرٍ على المبتدئين الذين يشرعون في حفظ المتن، فألهمني الله أ
أُعلِّق على هاتين المنظومتين بعضَ التعليقات المختصرة الوجيزة.

وقد اعتمدتُ في تعليقاتي هذه على شروح هاتين المنظومتين، وهي:

١- "إتحاف المريد بجوهره التوحيد": للعلامة عبد السلام بن إبراهيم
اللقاني المتوفى سنة ١٠٧٨هـ.

٢- "شرح الصاوي على جوهره التوحيد": للعلامة أحمد بن محمد المالـ
الصاوي المتوفى سنة ١٢٤١هـ.

٣- "تحفة المريد شرح جوهره التوحيد": للعلامة إبراهيم بن محمـ
الباجوري المتوفى سنة ١٢٧٧هـ.

٤- "ضوء المعالي على متن بدء الأمالي": للعلامة نور الدين علي بـ
سلطان القاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ.

وإتماماً للفائدة ألحقت بهاتين المنظومتين:

١- "المنظومة البيقونية" في مصطلح الحديث: للعلامة طه بن محمد البيقوني المتوفى سنة ١٠٨٠ هـ.

٢- "متن الرّحبية" في الفرائض والمواريث: للعلامة موفق الدّين محمد بن علي الرّحبي المتوفى سنة ٥٧٧ هـ.

أسأل الله تعالى أن ينفع طلاب العلم بهذه المنظومات، إنه على كل شيء قدير. ولئن رزقتُ التوفيق وأحسنْتَ فذلك بفضل الله وكرمه أولاً، ثم بفضل أشياخنا حفظهم الله وجزاهم عنا كل خير، وأخصُّ بالذكر فضيلة شيخنا العلامة الشيخ عبد الرزاق الحلبي حفظه الله تعالى وأمتع المسلمين بحياته، وفضيلة العلامة الشيخ أديب الكلاس حفظه الله تعالى الذي راجع هذه التعليقات وأرشدني إلى بعض التوجيهات، ولا يفوتني أن أشكر فضيلة شيخنا الدكتور عبد الفتاح البزم مفتي دمشق ومدير معهد الفتح الإسلامي الذي حثني وشجّعني على هذا العمل وقام مشكوراً بالاطلاع عليه، وفضيلة شيخنا الدكتور حسام الدين فرفور الذي شملني بعنايته في مكتب دار الثقافة والتراث للتحقيق العلمي، وأسأل الله أن ينفعنا بهم ويجعلهم ذخراً لنا وللأمة الإسلامية إنه سميع قريب مجيب، والله وليُّ التوفيق.

عبد السلام شاكر

ريف دمشق - حرستا

٢٣/جمادى الأولى/١٤٢٢ هـ

الموافق ١٢/٨/٢٠٠١ م

توجية صاحب جوهرة التوحيد الإمام اللقاني

هو الإمام أبو الإمداد برهان الدين، إبراهيم بن إبراهيم بن حسن ابن عليّ اللقاني^(١) المالكي.

أحد الأعلام المشار إليهم بسعة الإطلاع في علم الحديث والدراية والتبحر في الكلام وكان إليه المرجع في المشكلات والفتاوى في وقته بالقاهرة، وكان قوي النفس عظيم الهية تخضع له الدولة ويقبلون شفاعته، وكان جامعاً بين الشريعة والحقيقة، له كرامات خارقة ومزايا باهرة.

من مشايخه: ١- علامة الإسلام شمس الملة والدين "محمد البكري الصديقي".
٢- الشيخ الإمام "محمد الرملي" شارح "المنهاج". ٣- الشيخ "عمر بن نجيم" من الحنفية.

من تلاميذه: ١- ولده "عبد السلام" صاحب كتاب "إتحاف المريد" شرح "جوهرة التوحيد". ٢- "حسين الخفاجي". ٣- "العلاء الشبرايملي".
من مؤلفاته: ١- "بهجة المحافل في التعريف برواية الشمائل". ٢- "نشر المآثر فيمن أدركتهم من علماء القرن العاشر". ٣- "قضاء الوطر من نزهة النظر في توضيح نخبة الأثر". ٤- "منظومة جواهر التوحيد".

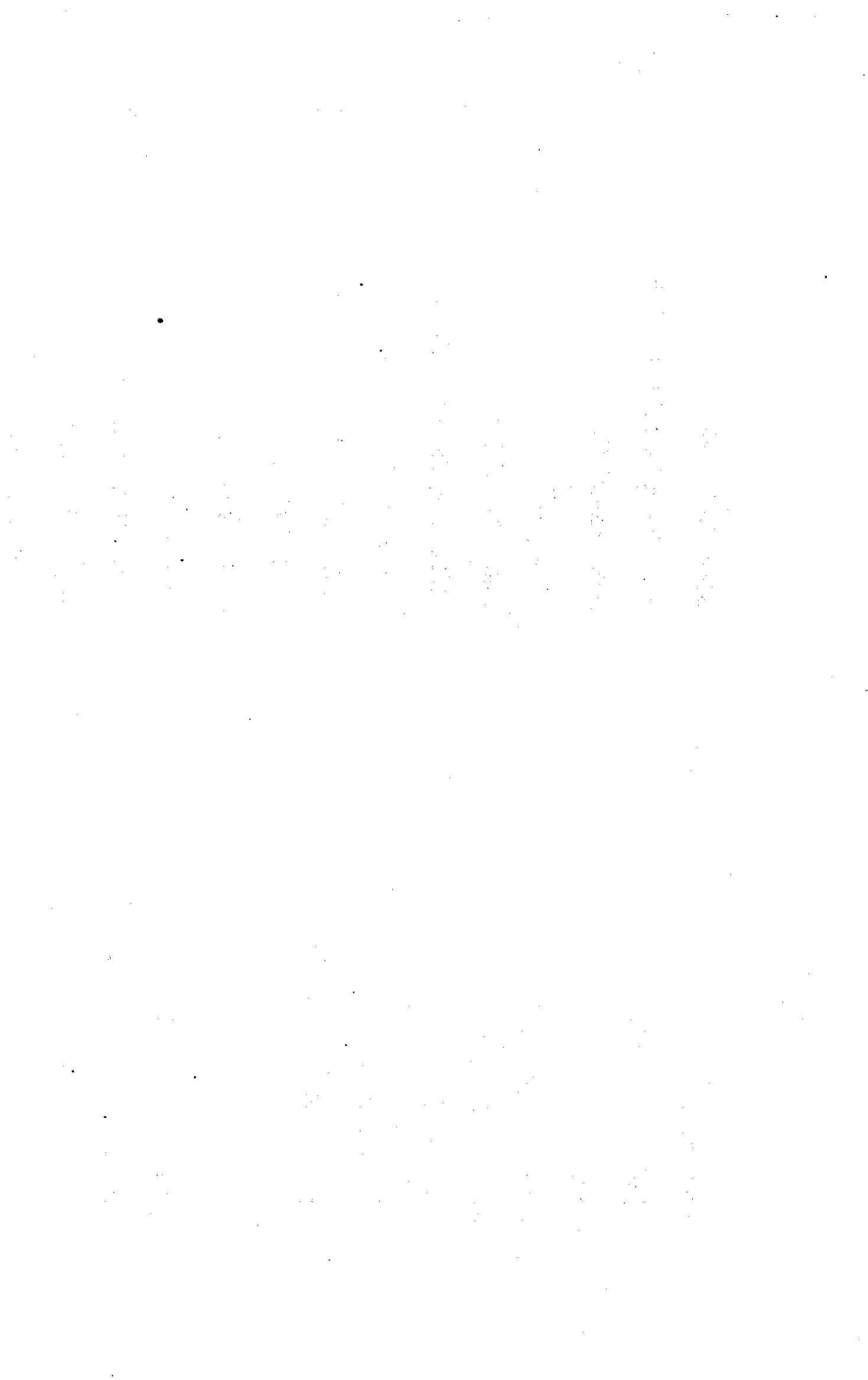
وفاته: توفي وهو راجع من الحج بقرب العقبة سنة إحدى وأربعين وألف للهجرة (١٠٤١هـ)^(٢).

(١) اللقاني نسبة إلى لقانة، قرية من قرى مصر. "خلاصة الأثر" ٦/١، "الأعلام"

٢٨/١، "هدية العارفين" ٣٠/١، "إيضاح المكنون" ٢٤٧/١.

(٢) انظر "خلاصة الأثر" ٦/١، "هدية العارفين" ٣٠/١، "إيضاح المكنون" ٢٤٧/١،

"الأعلام" ٢٨/١.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جَوْهَرَةُ التَّوْحِيدِ

- ١- الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى صَلَاتِهِ
- ثُمَّ سَلَامٌ اللَّهُ مَعَ صَلَاتِهِ
- ٢- عَلَى نَبِيٍّ جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ
- وَقَدْ عَرَى الدِّينُ عَنِ التَّوْحِيدِ
- ٣- فَأَرْشَدَ الْخَلْقَ لِلدِّينِ الْحَقِّ
- بِسَيْفِهِ وَهَدِيهِ لِلْحَقِّ

٢،١- أي: نُعَظِّمُ مولانا ونثني عليه تعالى الذي أنعم علينا بعطيَّاته، ثُمَّ تَحِيَّةُ اللَّهِ
الْآتِيَةِ بِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ مع رحمته - حيث إِنَّ الصَّلَاةَ مِنْ اللَّهِ رَحْمَةً وَمِنْ الْمَلَائِكَةِ
اسْتِغْفَارٌ وَمِنْ الْمُؤْمِنِينَ تَضَرُّعٌ وَدَعَاءٌ - عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ؛ حيث أَرْسَلَهُ اللَّهُ
بِالدِّينِ الْخَالِصِ دَاعِيًا جَمِيعَ الْمَكْلُوفِينَ مِنَ الثَّقَلَيْنِ إِلَى عِبَادَةِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ فِي حَالَةٍ
تَعَدُّدِ الْمَعْبُودَاتِ الْبَاطِلَةِ وَتَجَرُّدِهَا مِنَ التَّوْحِيدِ، وَالتَّوْحِيدُ هُوَ إِفْرَادُ الْمَعْبُودِ بِالْعِبَادَةِ مَعَ
اعْتِقَادِ وَحْدَتِهِ ذَاتًا وَصِفَاتٍ وَأَفْعَالًا.

٣- أي: هَدَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٌ ﷺ جَمِيعَ الثَّقَلَيْنِ وَدَلَّاهُمْ عَلَى دِينِ اللَّهِ الْمُتَحَقِّقِ
وَالثَّابِتِ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالنُّورِ الْحَمْدِيِّ الَّذِي يُنَوِّرُ الْقُلُوبَ وَالْأَفْكَارَ،
وَبِالسَّيْفِ الَّذِي هُوَ آلَةُ الْجِهَادِ؛ حيث إِنَّ الْجِهَادَ فَرَضَ ضِدَّ الْكُفْرِ الَّذِينَ
يُحَارِبُونَ الدَّعْوَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ.

- ٤- مُحَمَّدُ الْعَاقِبُ لِرُسُلِ رَبِّهِ
 ٥- وَبَعْدُ : فَالْعِلْمُ بِأَصْلِ الدِّينِ
 ٦- لَكِنْ مِنَ التَّطْوِيلِ كَلَّتِ الْهَمَمُ
 ٧- وَهَذِهِ أَرْجُوزَةٌ لَقَبْتُهَا
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَحِزْبِهِ
 مُحْتَمٌّ يَحْتَاجُ لِلتَّيْسِنِ
 فَصَارَ فِيهِ الْاِخْتِصَارُ مُلْتَزَمٌ
 (جَوْهَرَةُ التَّوْحِيدِ) قَدْ هَذَّبْتُهَا

٤- أي: ثمَّ سلام الله مع صلاته على نبيِّ هو سيِّدنا محمد العاقب الذي لا نبيَّ بعده، وهو خاتم المرسلين وشرعنا سَخَّ للشرائع التي قبله، وآله: هم كلُّ تقيٍّ من أُمَّته لتعميم الدُّعاء، وصحبه: هم الذين اجتمعوا به مؤمنين وماتوا على ذلك، وهم خير القرون من أُمَّة سيِّدنا محمد ﷺ، وحزبه: هم جماعته وأتباعه ﷺ.

٥- إنَّ العلم بأصول الدِّين الذي هو اسمٌ من أسماء علم التَّوحيد واجبٌ شرعاً؛ لقوله تعالى: ﴿فَاطَرُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، ويحتاج هذا العلم للتَّوضيح بتصوير مسائله وإثباتها بالأدلة القطعية.

٦- أي: وإن احتاج هذا الفنُّ للتَّوضيح لا ينبغي تطويلُ العبارة بحيث تؤدي إلى السَّامة والملل؛ لكي لا يتعب القارئ وتضعف عزيمته، لذلك صار الاختصارُ الذي لا يُخلُّ بالمعنى لازماً.

٧- إنَّ هذه الرِّسالة منظومةٌ من بحرِ الرِّجز، أبياتها أربع وأربعون ومائ بيت، لقبها الناظم وسمّاها جوهرة التَّوحيد فهي كاللؤلؤة النفيسة، وقد خلَّصها ونقاها من الحشو والتطويل مع تحقيق معانيها.

- ٨- وَاللّٰهُ أَرْجُوْ فِي الْقَبُوْلِ نَافِعًا
 ٩- فَكُلُّ مَنْ كُتِفَ شَرْعًا وَجِبًا
 ١٠- لِلّٰهِ وَالْجَائِزَ وَالْمُمْتَنِعَا
 ١١- إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ فِي التَّوْحِيدِ
 ١٢- فَفِيهِ بَعْضُ الْقَوْمِ يَحْكِي الْخُلَفَا
 بِهَا مُرِيدًا فِي الثَّوَابِ طَامِعًا
 عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجِبَا
 وَمِثْلُ ذَا لِرُسُلِهِ فَاسْتَمِعَا
 إِيْمَانُهُ لَمْ يَخُلْ مِنْ تَرْدِيدِ
 وَبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الْكَشْفَا

٨- أي: أَرْجُو مِنَ اللَّهِ حُصُولَ الْقَبُولِ وَالرِّضَا حَالَةً كَوْنُهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَافِعًا بِهَذِهِ الْجَوْهَرَةِ شَخْصًا مُرِيدًا لَهَا وَقَاصِدًا إِيَّاهَا، طَامِعًا وَرَاجِيًا مِنْهُ تَعَالَى الثَّوَابِ وَالْجَزَاءِ.

٩- أي: يَجِبُ عَلَى الْبَالِغِ الْعَاقِلِ الَّذِي بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ وَكَانَ سَلِيمَ الْحَوَاسِّ أَنْ يَعْتَقِدَ اعْتِقَادًا جَازِمًا مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ عَنْ دَلِيلٍ بِمَا يَجِبُ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ عَشْرُونَ صِفَةً كَمَا سَيَأْتِي.

١٠- كَذَلِكَ يَجِبُ الْإِعْتِقَادُ بِمَا يَجُوزُ لِلَّهِ وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَهِيَ أَضْدَادُ الصِّفَاتِ الْعَشْرِينَ، وَكَذَلِكَ يَجِبُ الْإِعْتِقَادُ بِمَا يَجِبُ وَيَجُوزُ وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

١١- إِذْ إِنَّ إِيْمَانَ الْمُقَلَّدِ غَيْرُهُ بَلَا بَرَهَانٍ وَدَلِيلٍ لَا يَخْلُو إِيْمَانُهُ مِنْ تَرَدُّدٍ وَشَكُوكٍ وَوَهْمٍ.

١٢- أي: فِي صِحَّةِ إِيْمَانِ الْمُقَلَّدِ غَيْرُهُ بَلَا دَلِيلٍ اخْتِلَافٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَعْدَ صِحَّتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بِصِحَّتِهِ مَعَ الْعِصْيَانِ لِتَرْكِ الدَّلِيلِ، وَبَعْضُ الْقَوْمِ حَقَّقَ الْكَشْفَ وَالْبَيَانَ فِي الْخِلَافِ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ "التَّاجُ السُّبْكِيُّ".

- ١٣- فَقَالَ: إِنْ يَجْزِمُ بِقَوْلِ الْغَيْرِ كَفَى وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّيْرِ
 ١٤- وَاجْزِمِ بَأَنَّ أَوَّلًا مِمَّا يَجِبُ مَعْرِفَةً وَفِيهِ خُلْفٌ مُتَّصِبٌ
 ١٥- فَانْظُرْ إِلَى نَفْسِكَ ثُمَّ انْتَقِلْ لِلْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ ثُمَّ السُّفْلِيِّ
 ١٦- تَجِدْ بِهِ صُنْعًا بَدِيعَ الْحَكَمِ

١٣- أي: قال "السُّبْكِيُّ": إِنَّ إِيْمَانَ الْمُقَلِّدِ مُقْبُولٌ إِنْ جَزَمَ بِقَوْلِ الْغَيْرِ بِمِثْلِ
 لَوْ رَجَعَ الْمُقَلِّدُ لَمْ يَرْجِعْ هُوَ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَجْزِمْ بِمِثْلِ لَوْ رَجَعَ الْغَيْرُ رَجَعَ الْمُقَلِّدُ
 فَإِنَّ إِيْمَانَهُ غَيْرُ مُقْبُولٍ، وَمَا زَالَ وَاقِعًا فِي ضَيَرِ الشَّكِّ الْمُنَافِي لِلإِيْمَانِ.
 ١٤- أي: اعْتَقِدْ أَعْتِقَادًا جَازِمًا بَأَنَّ مَعْرِفَةَ صِفَاتِ اللَّهِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ
 مُكَلَّفٍ، وَاخْتَلَفَ الْأُئِمَّةُ فِي مَعْرِفَتِهَا، هَلْ هِيَ أَوَّلُ الْوَاجِبَاتِ؟ فَالْمَشْهُورُ عَنِ
 الْإِمَامِ "الْأَشْعَرِيِّ" أَنَّ الْمَعْرِفَةَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْوَاجِبَاتِ لَا
 تَتَحَقَّقُ إِلَّا بِهَا.

١٥- أي: إِذَا أَرَدْتَ الْمَعْرِفَةَ فَادْرِكْ بِفِكْرِكَ وَتَبَصَّرْ فِي أَحْوَالِ ذَاتِكَ، قَالَ
 تَعَالَى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذَّارِيَاتِ: ٢١]، ثُمَّ انْتَقِلْ لِلنَّظَرِ فِي أَحْوَالِ
 الْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ مِنْ سَمَاوَاتٍ وَكَوَاكِبَ وَنَجُومٍ، ثُمَّ انْتَقِلْ إِلَى الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ بِمِثْلِ
 فِي الْأَرْضِ مِنْ مَعَادِنَ وَسَهُولٍ وَجِبَالٍ وَبَحَارٍ وَنَبَاتٍ وَحَيَوَانٍ.

١٦- أي: تَجِدْ بَعْدَ النَّظَرِ فِي هَذَا الْكُونِ مِنْ عُلوِّيَّهِ إِلَى سُفْلِيَّهِ الْإِتْقَانَ الْبَدِيعِ
 الدَّالَّ عَلَى عِلْمِ صَانِعِهِ وَقُدْرَتِهِ وَحَيَاتِهِ، لَكِنَّ هَذَا الْعَالَمَ - وَإِنْ كَانَ عَلَى غَايَةِ مَرِ
 الْإِتْقَانِ وَمُنْتَهَى الْإِبْدَاعِ - حَادِثٌ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ؛ لِأَنَّهُ بِهَذَا الْكُونِ قَامَتِ
 أَمَارَةُ الْفَنَاءِ، وَهِيَ طَرَوْ التَّغْيِيرِ وَالتَّبَدُّلِ عَلَيْهِ كَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ فَدَلَّتْ عَلَى أَنَّ
 حَادِثٌ بَعْدَ عَدَمٍ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ صَانِعٍ.

- ١٧- وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ الْعَدَمُ عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ الْقَدَمُ
 ١٨- وَفُسِّرَ الْإِيمَانُ بِالتَّصْدِيقِ وَالنُّطْقُ فِيهِ الْخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ
 ١٩- فَقِيلَ شَرْطُ كَالْعَمَلِ، وَقِيلَ بَلْ شَطْرُ وَالْإِسْلَامِ اشْرَحَنَّ بِالْعَمَلِ

١٧- أي: كلُّ ما جاز عليه الفناء عليه قطعاً يمتنع القدم، فينتج أنَّ العالم حادث؛ إذ إنَّ القديم لا يطرأ عليه تبدل ولا تغيير، وكلُّ حادث لا بدَّ له من محدث، والمحدث هو الله سبحانه وتعالى.

١٨- أي: عُرِّفَ الْإِيمَانُ بِالتَّصْدِيقِ بما جاء به سيِّدنا محمد ﷺ ممَّا عَلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَ الْإِيمَانِ بِالمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالمُرْسَلِينَ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ النُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ لِلْقَادِرِ عَلَى النُّطْقِ؛ إِذْ يَخْرُجُ الْأَبْكَمُ فَهُوَ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى النُّطْقِ، فَيَكْفِيهِ الْإِشَارَةُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى إِيْمَانِهِ.

١٩- أي: فَقَالَ مُحَقِّقُو الْأَشَاعِرَةِ وَالمَاتَرِيذِيَّةُ: إِنَّ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ شَرْطٌ فِي إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الدُّنْيَوِيَّةِ مِنْ تَوَارِثٍ وَنِكَاحٍ وَغَيْرِهَا، فَيَكُونُ مَنْ صَدَّقَ بقلبه وَلَمْ يَنْطِقْ بِالشَّهَادَتَيْنِ مُؤْمِنًا عِنْدَ اللَّهِ غَيْرَ مُؤْمِنٍ فِي أَحْكَامِ الشَّرْعِ لِدُنْيَوِيَّةِ، وَعَلَى هَذَا شَبَّهَ النَّازِمُ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ حَيْثُ إِنَّهَا شَرْطُ كَمَالِ الْإِيمَانِ، وَقَالَ الْإِمَامُ "أَبُو حَنِيفَةَ" وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ: إِنَّ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ جُزْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ وَرَكْنٌ دَاخِلٌ فِيهِ دُونَ سَائِرِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَعَلَى هَذَا مَنْ صَدَّقَ بقلبه وَلَمْ يَنْطِقْ بِالشَّهَادَتَيْنِ يَكُونُ غَيْرَ مُؤْمِنٍ عِنْدَ اللَّهِ وَفِي الدُّنْيَا وَلَا يَسْتَحِقُّ خَوَلَ الْجَنَّةِ، قَوْلُهُ: (وَالْإِسْلَامُ اشْرَحَنَّ بِالْعَمَلِ) أَيُ: حَقِيقَةُ الْإِسْلَامِ تَكُونُ بِالْانْقِيَادِ الْخُضُوعَ لِمَا أَمَرَنَا اللَّهُ بِهِ وَاجْتِنَابِ الْمَنْهِيَّاتِ وَالْإِذْعَانَ لِتِلْكَ الْأَحْكَامِ وَعَدَمِ رَدِّهَا.

- ٢٠- مِثَالُ هَذَا الْحُجِّ وَالصَّلَاةِ كَذَا الصِّيَامِ فَادِرٍ وَالزَّكَاةِ
 ٢١- وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ بِمَا تَزِيدُ طَاعَةَ الْإِنْسَانِ
 ٢٢- وَنَقَصُهُ بِنَقْصِهَا وَقِيلَ لَا وَقِيلَ لَا خُلْفَ، كَذَا قَدْ نُقِلَا

٢٠- أي: مثال العمل الذي يُفسَّر الإسلام به الحجُّ والصَّلَاةُ والصِّيَامُ والزَّكَاةُ، فذكر الناظم أركان الإسلام الأربعة بعد شهادتي الإسلام، قولُ (فادر): مِنْ الدَّرَائِيَّةِ، وهي العِلْمُ.

٢١، ٢٢- اِخْتَلَفَ فِي زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنَقْصَانِهِ: فَرَجَّحَتْ الْأَشَاعِرَةُ زِيَادَةَ الْإِيمَانِ بِسَبَبِ زِيَادَةِ طَاعَةِ الْإِنْسَانِ - وهي فعلُ المأمور واجتنابُ المنهي عنه - ونقصانُ الْإِيمَانِ بِسَبَبِ نَقْصَانِ الطَّاعَةِ، قال تعالى: ﴿وَإِذَا ثَلَيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، وقال الإمام "أبو حنيفة": إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، وَذَهَبَ "الْفَخْرُ الرَّازِي" إِلَى أَنَّهُ لَا خِلَافَ حَقِيقِيٍّ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَإِنَّمَا هُوَ خِلَافٌ لَفْظِيٌّ، فَيُحْمَلُ الْقَوْلُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ عَلَى الْأَعْمَالِ، وَيُحْمَلُ الْقَوْلُ بِالنَّقْصَانِ وَالنَّقْصَانِ عَلَى التَّصَدِيقِ، وَقَوْلُهُ (كَذَا قَدْ نُقِلَا): إِشَارَةٌ إِلَى التَّبَرُّيِّ مِنْ عَهْدَةِ صِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ؛ لِأَنَّ الْأَصَحَّ هُوَ أَنَّ التَّصَدِيقَ الْقَلْبِيَّ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بِكَثْرَةِ النَّظَرِ وَوُضُوحِ الْأَدِلَّةِ أَوْ عَدَمِ ذَلِكَ.

أولاً: الإلهيات

١- الواجبات لله:

- ٢٣- (فَواجِبٌ لَهُ الْوُجُودُ وَالْقِدَمُ كَذَا بَقَاءٌ لَا يُشَابُ بِالْعَدَمِ
٢٤- وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ الْعَدَمُ مُخَالَفٌ بُرْهَانُ هَذَا الْقِدَمِ
٢٥- قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ وَخَدَائِهِ مُنْزَهُ أَوْصَافُهُ سَيِّئَةٍ

٢٣- شرع الناظم في الصفات الواجبة له سبحانه وتعالى، وهي عشرون صفة، فذكر أولها وهي الصفة النفسية: الوجود، وهي: ما لا تعقل الذات ولا تتحقق بدونه، ثم ذكر أول الصفات السلبية التي تنفي عن الله عز وجل أضدادها، وهي: القِدَم؛ إذ إن الله قديم لا أول لوجوده غير مسبوق بعدم، وثاني الصفات السلبية: البقاء، وهو: عدم آخريّة الوجود، فلا يلحقه سبحانه وتعالى عدم؛ إذ ما ثبت قدمه استحالة عدمه، وبقاؤه تعالى لا يُخالطه العدم ولا يلحقه ولا يُقَارَنُ بزمان، أما بقاء غيره فإنه مُخالط بالعدم ومقرون بالزمان كالجنة والنار وما فيهما، فإن بقاءهما شرعي بالفضل والعدل لا عقلي، بل هو جائز عقلاً لسبق الحدوث.

٢٤- ذكر الناظم الصفة الثالثة، وهي: مخالفته تعالى للحوادث، فذاته تعالى وصفاته مخالفة لكل ما يقوم به العدم من الحوادث، وكذلك صفاته وأفعاله مخالفة لصفات وأفعال الحوادث، وبرهان هذه الصفة هو قدمه سبحانه وتعالى؛ إذ لو لم يكن مخالفاً للحوادث لكان مشابهاً لها، ولو كان مشابهاً لها لكان حادثاً، وهذا مستحيل.

٢٥- في هذا البيت ذكر الناظم الصفة الرابعة والخامسة من الصفات السلبية، وهما: قيامه تعالى بنفسه - بمعنى عدم افتقاره سبحانه وتعالى إلى محل أو مُخصّص - والوحدانية، وهي أن الله واحد في ذاته وصفاته وأفعاله، وصفاته تعالى رفيعة مُنزهة عن كل نقص.

- ٢٦- عَنْ ضِدٍّ أَوْ شَبِّهِ شَرِيكِ مُطْلَقًا وَوَالِدٍ كَذَا الْوَلَدَ وَالْأَصْدَقَ
 ٢٧- وَقُدْرَةَ إِرَادَةٍ وَغَايِرَتِ أَمْرًا وَعِلْمًا وَالرُّضَا كَمَا ثَبَتَ
 ٢٨- وَعِلْمُهُ وَلَا يُقَالُ مُكْتَسَبٌ فَاتَّبَعَ سَبِيلَ الْحَقِّ وَاطْرَحَ الرَّيْبَ

٢٦- أي إنَّ كلَّ صفةٍ من الصفات السَّلبية تنفي عن الله عزَّ وجلَّ ضِدَّهَا، وسبحانه وتعالى منزَّة عن الشَّبيه والنَّظير والمثيل؛ إذ إنَّه مخالفٌ للحوادث، وهو عزَّ وجلَّ مُنَزَّةٌ مِنْ أن يكونَ له شريكٌ في ذاته وصفاته وأفعاله، وأن يكونَ له والدٌ أو ولدٌ؛ لكونِهِ مخالفًا للحوادث.

٢٧- شرع الناظمُ بصفات المعاني فذكر في هذا البيت القدرة والإرادة فالقدرة هي صفة وجودية قائمة بذاته سبحانه وتعالى يتأتَّى بها إيجادُ كلِّ ممكن وإعدامُهُ على وَفْق الإرادة، والإرادة هي صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تخصُّص الممكن ببعض ما يجوزُ عليه، ثمَّ ذكر الناظم أنَّ الإرادة تخالفُ الأمرَ والرُّضَا، فقد يريد الله شيئاً لشخصٍ ما ويأمر به ويرضى عنه كإيمان أبي بكرٍ، وقد يريد شيئاً لشخصٍ آخرَ ولا يأمر به ولا يرضى عنه ككفر أبي جهل، وكذلك تخالف العلمُ؛ لتعلُّق العلمِ بالواجب والجائز والمستحيل بينما الإرادة لا تتعلَّقُ إلا بالممكن، كما ثبت ذلك عند أهل السُّنة والجماعة.

٢٨- الصِّفة الثالثة من صفات المعاني العلمُ، وهي: صفة وجودية قائمة بذاته تعالى ينكشفُ بها الشيءُ على وَجْهِ الإحاطة، وعلمُهُ تعالى ليس ناشئاً عن نظرٍ واستدلالٍ؛ لأنَّ العلمَ المكتسبَ لا يكونُ إلا حادثاً، وعلمُهُ تعالى قديمٌ، فاتَّبَعَ طريقَ الحقِّ المطابقَ للواقع واطرح الشكوك والشَّبه.

- ٢٩- حَيَاتُهُ كَذَا الْكَلَامُ السَّمْعُ ثُمَّ الْبَصَرُ بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ
 ٣٠- فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ أَوْ لَا خُلْفُ وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الْوَقْفُ
 ٣١- حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدٌ سَمِعَ بَصِيرٌ مَا يَشَاءُ يُرِيدُ

٢٩- ذكر الناظم بقيّة صفات المعاني، وهي: الحياة والكلام والسمع والبصر، فالحياة: صفة وجوديّة قائمة بذاته تعالى تصحّح لمن قامت به أن يكون مُدركاً، والكلام: صفة وجوديّة قائمة بذاته تعالى منزّهة عن التقديم والتأخير والصحّة والإغلال، والسمع والبصر: هما صفتان وجوديتان قائمتان بذاته تعالى ينكشف بهما كلُّ موجودٍ، وبهذه الصّفات الثلاثة الأخيرة أتانا الدليل السّمعيُّ، وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

٣٠- أي: اختلف بين العلماء، هل هناك صفة زائدة على صفات المعاني تُسمّى الإدراك يُدرك بها الملموسات والمذوقات والمشمومات أم لا؟ فقال البعض: بثبوتها؛ لأنها كمالات وكلُّ كمالٍ يجبُ له سبحانه وتعالى، وقيل: ليس له تعالى صفة زائدة تُسمّى الإدراك؛ لأنّ صفة العلم مُغنيّة عنها ومحيطّة بمُتعلقاتها ولم يرِدْ إطلاقُ صفة الإدراكِ عليه تعالى، وقيل: بالتوقّف، فلا نُثبتها ولا نُنفيها لتعارض الأدلّة، وهذا القول هو الأصحّ.

٣١- شرع الناظم بالصّفات المعنويّة، وهي كونه سبحانه وتعالى قادراً مُريداً حياً عليماً سميعاً بصيراً، وأشار إلى أنّ المشيئة والإرادة شيءٌ واحدٌ، فكلُّ ما يَشَاءُهُ تعالى هو مُرَادُّ له.

٣٢- مُتَكَلِّمٌ ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ	لَيْسَتْ بِغَيْرٍ أَوْ بَعَيْنِ الذَّاتِ
٣٣- فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ	بِلَا تَنَاهِيٍّ مَا بِهِ تَعَلَّقَتْ
٣٤- وَوَحْدَةٌ أَوْجِبَ لَهَا وَمِثْلُ ذِي	إِرَادَةٍ وَالْعِلْمُ لَكِنْ عَمَّ ذِي
٣٥- وَعَمَّ أَيْضاً وَاجِباً وَالْمُمْتَنِعُ	وَمِثْلُ ذَا كَلَامُهُ فَلَتَتَّبِعْ

٣٢- ثُمَّ ذَكَرَ الصِّفَةَ السَّابِعَةَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهِيَ كَوْنُهُ مُتَكَلِّمًا، وَصِفَاتُهُ تَعَالَى الْمَعَانِي الْقَدِيمَةُ لَيْسَتْ مُغَايِرَةً لِلذَّاتِ وَمُنْفَكَّةً عَنْهَا، وَلَيْسَتْ عَيْنَ الذَّاتِ، فَصِفَاتُ الْمَعَانِي زَائِدَةٌ عَلَى الذَّاتِ مُلَازِمَةٌ لَهَا لُزُومًا لَا يَقْبَلُ الْإِنْفِكَاءَ، فَهِيَ دَائِمَةُ الْوُجُودِ مُسْتَحِيلَةُ الْعَدَمِ، فَهُوَ حَيٌّ بِحَيَاةٍ عَلِيمٌ بِعِلْمٍ قَادِرٌ بِقُدْرَةٍ.

٣٣- ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ تَعَلُّقَ صِفَاتِ الْمَعَانِي، فَبَدَأَ بِالْقُدْرَةِ؛ حَيْثُ تَعَلَّقُ بِالْجَائِزَاتِ إِيجَادًا وَإِعْدَامًا وَلَا تَعَلَّقُ بِالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا تَعَلَّقَتْ بِإِيجَادِ الْوَاجِبَاتِ أَوْ إِعْدَامِ الْمُسْتَحِيلَاتِ لَزِمَ تَحْصِيلُ الْحَاصِلِ، وَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِإِعْدَامِ الْوَاجِبَاتِ أَوْ إِيجَادِ الْمُسْتَحِيلَاتِ لَزِمَ قَلْبُ الْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحِيلِ جَائِزًا، وَهُوَ قَلْبٌ لِلْحَقَائِقِ، فَتَعَلَّقُ الْقُدْرَةُ بِالْمُمْكَنَاتِ مِنْ غَيْرِ نَهَايَةٍ لِمَا تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَلَا يَخْرُجُ عَنْ قُدْرَتِهِ تَعَالَى فَرْدٌ مِنَ الْمُمْكَنَاتِ.

٣٤- أَي: كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ قُدْرَتُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاحِدَةً، كَمَا إِنَّ إِرَادَتَهُ وَعِلْمَهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِثْلُ الْقُدْرَةِ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّقَهَا بِالْمُمْكَنَاتِ وَعَدَمُ تَنَاهِيٍّ مُتَعَلِّقَاتِهَا وَكَوْنُهَا صِفَةً أَزَلِيَّةً وَاحِدَةً، لَكِنْ لَيْسَ تَعَلُّقُ الْعِلْمِ خَاصًّا بِالْمُمْكَنَاتِ فَقَطْ، بَلْ هُوَ عَامٌّ بِالْمُمْكَنَاتِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ.

٣٥- أَي: يَتَعَلَّقُ الْعِلْمُ أَيْضًا بِالْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحِيلِ كَمَا سَبَقَ، وَصِفَةُ الْكَلَامِ مِثْلُ الْعِلْمِ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّقَهَا بِالْجَائِزَاتِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ وَكَوْنُ مُتَعَلِّقَاتِهَا غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ وَكَوْنُهَا صِفَةً وَاحِدَةً، فَلَتَتَّبِعْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ فِيمَا التَّزَمُوهُ وَنُعَوِّلُ عَلَيْهِمُ.

- ٣٦- وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنْطَ لِلسَّمْعِ بِهِ
 ٣٧- وَغَيْرُ عِلْمٍ هَذِهِ كَمَا ثَبَتَ
 ٣٨- وَعِنْدَنَا أَسْمَاؤُهُ الْعَظِيمَةُ
 ٣٩- وَاخْتِيرَ أَنْ اسْمَاهُ تَوْقِيفِيَّةٌ
 كَذَا الْبَصَرِ إِذْرَاكُهُ إِنْ قِيلَ بِهِ
 ثُمَّ الْحَيَاةُ مَا بِشَيْءٍ تَعَلَّقَتْ
 كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَةٌ
 كَذَا الصِّفَاتُ فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّةَ

٣٦- إِنَّ صِفَةَ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْإِدْرَاكِ - عَلَى الْقَوْلِ بِثبُوتِ هَذِهِ الصِّفَةِ لَهُ تَعَالَى - مُتَعَلِّقَةٌ بِكُلِّ مَوْجُودٍ تَعَلُّقَ إِحَاطَةٍ وَانْكَشَافٍ مُمَكِّنًا كَانَ أَوْ وَاجِبًا، أَيْ: تَتَعَلَّقُ بِذَاتِهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَبِبَقِيَّةِ الْمَوْجُودَاتِ مِنْ ذَوَاتِنَا وَصِفَاتِنَا وَعَالَمِ الْمَلَكُوتِ.

٣٧- إِنَّ الصِّفَاتِ الْأَرْبَعَ - وَهِيَ الْكَلَامُ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْإِدْرَاكِ - مُغَايِرَةٌ لِلْعِلْمِ فِي الْحَقِيقَةِ، وَكَذَا بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ إِنَّمَا ثَبَتَتْ بِالْأَدَلَّةِ السَّمْعِيَّةِ، وَمَدْلُولُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مُغَايِرٌ لِلْأُخْرَى، وَأَمَّا الْحَيَاةُ فَلَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّهَا شَرْطٌ فِي الْجَمِيعِ وَلَا تَقْتَضِي أَمْرًا زَائِدًا سِوَى حُصُولِ مَعْنَاهَا لِمَنْ قَامَتْ بِهِ، فَحَيْثُ ثَبَتَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى ثُبُوتِهَا.

٣٨- أَيْ: يَجِبُ عَلَى الْمَكْلُوفِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِ ذَاتِهِ قَدِيمَةٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَتْ حَادِثَةً لَوَجِبَ قِيَامُ الْحَادِثِ بِالْقَدِيمِ، وَهُوَ مُحَالٌ، وَلِزِمَ كَوْنُهُ عَارِيًّا عَنْهَا فِي الْأَزَلِّ، وَخَرَجَ بِصِفَاتِ الذَّاتِ صِفَاتُ الْأَفْعَالِ، وَهِيَ: مَا لَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِهَا نَقِيضُهَا كَالْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ وَالرُّزْقِ؛ إِذْ إِنَّهَا حَادِثَةٌ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ، وَعِنْدَ الْمَاتَرِيذِيَّةِ هِيَ قَدِيمَةٌ.

٣٩- أَيْ: اخْتَارَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ تَعْلِيمِيَّةٌ، يَتَوَقَّفُ جَوَازُ إِطْلَاقِهَا عَلَيْهِ تَعَالَى عَلَى تَعْلِيمِ الشَّارِعِ وَإِذْنِهِ فِي ذَلِكَ، فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُسَمِّيَهُ بِاسْمٍ غَيْرِ وَارِدٍ بِكِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ، فَاحْفَظْ مَا وَرَدَ عَنِ الشَّارِعِ، وَامْتَنِعْ عَنِ إِطْلَاقِ مَا لَمْ يَرِدْ.

- ٤٠- وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهًا أَوَّلُهُ أَوْ فَوْضٌ وَرَّمْ تَنْزِيهًا
٤١- وَنَزَّهَ الْقُرْآنَ أَيَّ كَلَامَةٍ عَنِ الْحُدُوثِ وَاحْذَرِ انْتِقَامَهُ
٤٢- وَكُلُّ نَصٍّ لِلْحُدُوثِ دَلَالًا اخْمِلْ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي قَدْ دَلَّ

٤٠- أي: إنَّ كلَّ نصٍّ ورد في الكتاب أو السُّنة أوقع في الوهم معنى غير لائق في حقه سبحانه وتعالى باعتبار ظاهر دلالاته احملة على خلاف ظاهره بصرفه إلى معنى لائق بحقه تعالى، وهو طريقة الخلف، أو فَوْضٌ معرفة حقيقة المعنى المراد إليه سبحانه، ونزّهه عمّا لا يليق به، وهذا بيان لطريقة السلف؛ حيث يُفَوِّضُونَ، بينما الخلف يؤوّلون، وكلاهما متفقون على تنزيهه عمّا لا يليق به سبحانه.

٤١- أي: اعتقد أيها المكلف أنَّ كلام الله النَّفْسِيَّ الْأَزَلِّيَّ القائم بذاته تعالى قديم وليس بحادث مخلوق، واحذر انتقام الله إن اتبعت مَنْ قال بخلقِهِ، وَهُمْ الْمُعْتَزِلَةُ.

٤٢- أي: كلُّ نصٍّ من الكتاب أو السُّنة دلٌّ بظاهره على حُدُوث القرآن مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩] يُحْمَلُ على اللفظِ الْمَقْرُوءِ الْمُنَزَّلِ على سيدنا مُحَمَّدٍ عليه الصلاة والسلام الدَّالُّ على كلام الله النَّفْسِيَّ الْأَزَلِّيَّ القائم بذاته تعالى.

٢. المُسْتَحِيلَات:

٤٣- (وَيَسْتَحِيلُ) ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ فِي حَقِّهِ كَالْكُونِ فِي الْجِهَاتِ

٣. المجائزات:

٤٤- (وَجَائِزٌ) فِي حَقِّهِ مَا أَمَكَّنَا

٤٥- فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلَ مُوَفَّقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَ

٤٣- شرع الناظم فيما يستحيل في حقه تعالى، وهي: أضداد الصفات العشرين التي سبق ذكرها كالحادث والعدم والمائلة، ومن المائلة استحالة حلوله تعالى ووجوده بإحدى الجهات الست، وهي: الفوق والتحت والأمام والخلف واليمين والشمال.

٤٤- أي: يجوز في حقه تعالى إيجاد جميع الممكنات أو إعدامها، وفعل كل ممكن أو تركه كرزق الله عبده الغنى أو عدم رزقه.

٤٥- إن الله خالق لعباده وما عملوا من خير أو شر، وليس للعبد إلا مجرد الميل حالة الاختيار في الأفعال الاختيارية، ولكن من الأدب أن تنسب الأفعال الحسنة إلى الله والأفعال الذميمة إلى النفس، كما أن الله هو الخالق لقدرة الطاعة فيمن أراد توفيقه، فهو موفق لمن أراد أن يصل لرضاه ومحبه.

- ٤٦- وَخَاذِلْ لِمَنْ أَرَادَ بُعْدَهُ وَمُنْجِزْ لِمَنْ أَرَادَ وَغْدَهُ
 ٤٧- فَوَزُّ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الْأَزْلِ كَذَا الشَّقِيُّ ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلْ
 ٤٨- وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا بِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يُؤْتَرْ فَاعْرِفَا

٤٦- إِنَّ اللَّهَ خَالِقٌ لِقُدْرَةِ الْمَعْصِيَةِ فَيَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ خُذْلَانَهُ وَتَرْكَ نُصْرَتَهُ وَإِعَانَتِهِ، فَهُوَ خَاذِلٌ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَنْ أَرَادَ بُعْدَهُ عَنْ رِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ، كَمَا إِنَّ وَغْدَ اللَّهِ بِالْجَنَّةِ لِلْمُؤْمِنِينَ الطَّائِعِينَ وَوَعِيدُهُ بِالنَّارِ لِلْكَافِرِينَ لَا يَتَخَلَّفُ قِطْعًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يَخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ [الروم: ٦] وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [الرعد: ٣١]، وَأَمَّا وَعِيدُهُ بِالنَّارِ لِعُصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ فَعِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ: هُمْ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَعِنْدَ الْمَاتَرِيدِيَّةِ: لَا بُدَّ أَنْ يُعَذِّبُوا عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْكِبَائِرِ.

٤٧- أَي: مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ أَنَّ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاوَةَ مَقْدَرَتَانِ أَزْلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَالطَّاعَةُ وَالْإِسْلَامُ عَلَامَةُ السَّعَادَةِ، وَالْعُصْيَانُ وَالْكَفَرُ عَلَامَةُ الشَّقَاوَةِ، فَخَاتِمَةُ الْإِنْسَانِ تَدُلُّ عَلَى مَا قُدِّرَ لَهُ فِي الْأَزْلِ، وَلَا يَتَحَوَّلُ كُلُّ مَنْ السَّعِيدِ وَالشَّقِيَّ عَمَّا خُتِمَ لَهُ بِهِ.

٤٨- قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: إِنَّ لِلْعَبْدِ كَسْبًا لِأَفْعَالِهِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ يَتَعَلَّقُ التَّكْلِيفُ بِهَذَا الْكَسْبِ، وَلَيْسَ مُوجِدًا وَخَالِقًا لَهَا، وَإِنَّمَا لَهُ فِيهَا نِسْبَةُ التَّرْجِيحِ كَالْمِيلِ لِلْفِعْلِ أَوْ التَّرْكِ، يَتِمُّ الْخَلْقُ لِلَّهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ التَّأثيرَ بِيَدِهِ تَعَالَى، فَالْعَبْدُ مُكَلَّفٌ حَيْثُ وَجَدَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْعَبْدِ كَسْبٌ لَكَانَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ عَثَاءً، وَبِهَذَا أَشَارَ الْمُصَنِّفُ إِلَى أَنَّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ثَلَاثَةَ مَذَاهِبٍ، وَهِيَ: مَذَهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْمَارِّ، وَمَذَهَبُ الْجَبَرِيَّةِ وَهُوَ: أَنَّ الْعَبْدَ لَيْسَ لَهُ كَسْبٌ، بَلْ هُوَ مُجْبُورٌ مَقْهُورٌ كَالرِّيشَةِ فِي الْهَوَاءِ، وَمَذَهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ وَهُوَ: أَنَّ الْعَبْدَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِهِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ بِقُدْرَةِ خَلْقِهَا اللَّهُ فِيهِ، وَالْمَذَاهِبُ الْأُخْرَى بَاطِلَانِ، وَسَيَأْتِي الرَّدُّ عَلَيْهِمَا فِي الْبَيْتِ الْآتِي.

- ٤٩- فَلَيْسَ مَجْبُورًا وَلَا اخْتِيَارًا وَلَيْسَ كُلًّا يَفْعَلُ اخْتِيَارًا
 ٥٠- فَإِنْ يُثَبِّتْنَا فَبِمَحْضِ الْفَضْلِ وَإِنْ يُعَذِّبُ فَبِمَحْضِ الْعَدْلِ
 ٥١- وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ زُورٌ مَا عَلَيْهِ وَاجِبٌ

٤٩- أي: إذا عَلِمْتَ أَنَّ للعبد كَسْبًا في أفعاله الاختيارية فاعتقد أن العبد ليس مجبوراً، بل له اختيار في صدور أفعاله عنه، وقصد المصنف بذلك الرد على الجبرية القائلين: بأن العبد مجبور في جميع أفعاله فهو كالريشة المعلقة في الهواء، ومما يجب اعتقاده أن بعض أفعال العبد صادر باختياره كحركة البطش، والبعض الآخر باضطراره لا اختيار له فيه وذلك كحركة المرتعش، فهناك فرق ظاهر ما بين حركة المرتعش وبين حركة البطش، وكذلك رد الناظم على المعتزلة القائلين: بأن العبد يخلق أفعاله الاختيارية بقوله: (وليس كلاً يفعل اختياراً)، أي: فليس العبد يخلق أفعاله الاختيارية، بل له الكسب فقط، وهذا ما أشار إليه فيما سبق بقوله: (وَلَكِنْ لَمْ يُؤْتَر).

٥٠- أي: بعد أن تقرر أن الخلق لله وحده ينبغي على ذلك أنه إذا أتاب عبادة على فعل الخير والطاعة فبمحض فضله سبحانه وتعالى؛ حيث وفقهم إليه، وإن يعذب فتعذيبه بخالص عدله؛ إذ العدل: وضع الشيء في محله، والظلم: هو التصرف في ملك الغير، فليس تعذيبه ظلماً؛ لأنه تصرف في ملكه.

٥١- إن قول المعتزلة بوجوب فعل الصلاح على الله لعباده باطل؛ لأنه لو وجب عليه تعالى فعل الصلاح لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا بالفقر وفي الآخرة بالعذاب الأليم، وأكد ذلك بقوله: (ما عليه واجب)؛ لأنه لو كان كذلك لم يكن فاعلاً مختاراً، وهو باطل؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨].

- ٥٢- أَلَمْ يَرَوْا إِيْلَامَةً الْاَطْفَالَا
 ٥٣- وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ
 ٥٤- وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا بِالْقَدْرِ
 وَشِبْهَهَا فَحَازِرِ الْمَحَالَا
 وَالْخَيْرِ كَالْإِسْلَامِ وَجَهْلِ الْكُفْرِ
 وَبِالْقَضَا كَمَا أَتَى فِي الْخَبَرِ

٥٢- ذكر الناظم دليلاً آخر على إفساد ما ذكروه، وهو مشاهدة الأطفال وما يحصل لهم من الأمراض والبلايا، وشبه ذلك ما يحصل للدواب والمجانين، فإنه لا نفع لهم في نزول الأسقام بهم، فاحذر عقاب الله النازل بالقائلين بوجوب فعل الصّلاح على الله، والمحال بكسر الميم: العقاب.

٥٣- أي: من الجائز عليه تعالى عقلاً إرادة إيجاد الشرّ بإجرائه على أيدي العباد، وكذلك إرادة خلق الخير، فالله خالق لعباده وما عملوا من خير وشر كما سبق، فالله قد يريد الإسلام لشخص ما، وقد يريد الكفر لآخر، ولكن لا يرضى لعباده الكفر.

٥٤- أي: ممّا يجب علينا الإيمان بالقضاء والقدر، كما ورد في الحديث الذي رواه مسلم: ((... وتؤمن بالقدر خيره وشره))، والقدر كما قالت الأشاعرة هو: إيجاد الله تعالى الأشياء على طبق ما سبق به علمه وإرادته، والقضاء عندهم: هو إرادة الله المتعلقة بالأشياء في الأزل على ما هي عليه.

٤- وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالْأَبْصَارِ لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا انْجِصَارٍ
٤- لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بِجَائِزٍ غُلِّقَتْ هَذَا وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَّتَتْ

٥٥- أي: ومن الجائزات عليه تعالى عقلاً رؤيته تعالى في الآخرة، وهي جبة شرعاً؛ لورود الآيات والأحاديث والإجماع عليها، ومنها قوله تعالى: **رُجُوهَ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾** [القيامة: ٢٢]، ورؤيته تعالى بالأبصار ن بلا إحاطة ولا جهة ومُقَابِلَةٌ وتَحْيِيزٌ؛ إذ إنها من صفات الحوادث، والله يه عنها، والأبصار لا تحيطُ به، كما أنَّ العقول لا تحيطُ به.

٥٦- إنَّ رؤية الله تعالى بالأبصار في الآخرة ثابتة للمؤمنين والمؤمنات، الإنس والجنّ والملائكة، وأمَّا الكفار والمنافقون فهم محجوبون، ودليلُ رازها أنَّ الله علّق الرؤية على أمرٍ ممكنٍ عقلاً، وهو استقرارُ الجبلِ في قوله سَالِي: ﴿وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنَّ اسْتَقْرَمَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَنِي﴾ [الأعراف: ١٤] وَالْمَعْلَقُ عَلَى الْمُمْكِنِ مُمْكِنٌ، كما إنَّ سؤالَ سيدنا موسى عليه السلام دليلُ الجواز؛ إذ لو كان مستحيلًا لَمَا سَأَلَهُ؛ إذ المستحيل لا يَنْقَلِبُ انْزَاءً، وَطَلَبُ الْمُسْتَحِيلِ جَهْلٌ، وهو مُحَالٌ في حقِّ الأنبياء، هذا وقد ثَبَّتَتْ يَتُهُ ﷺ لله سبحانه يقظةً بجسده وروحِهِ في الدُّنْيَا لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ تَكْرِيمًا لَهُ شَرِيفًا.

ثَانِيًا: النُّبُوءَات

- ٥٧- وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسُلِ فَلَا وَجُوبَ بَلٍ بِمَخْضِ الْفَضْلِ
٥٨- لَكِنْ بِذَا إِيْمَانِنَا قَدْ وَجَبَا فَدَعِ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَ
٥٩- (وَوَاجِبٌ) فِي حَقِّهِمُ الْإِمَانَةُ وَصِدْقُهُمْ وَضِفَ لَهُ الْفَطَانَةُ

٥٧- أي: من الجائز عليه تعالى عقلاً إرسال الرسل بفضله الخالص والإحسان منه تعالى، خلافاً للمعتزلة فإنهم جعلوا إرسال الرسل واجباً على الله تعالى.

٥٨- إنَّ الإيمان بإرسال الرسل واجبٌ شرعاً وإنَّ كَانَ جَاءَ عقلاً؛ لأنَّ الله أخبرَنَا بِإِرْسَالِهِمْ حَيْثُ وَرَدَ ذِكْرُ أَسْمَائِهِمْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] فَاتْرَكَ هَوَى قَوْمٍ قَدْ اتَّبَعُوا اعْتِقَادَهُمُ الْبَاطِلَ وَتَلَاعَبَ بِهِمُ الْهَوَى فَاَوْقَعَهُمْ فِي الْكُفْرِ كَالَّذِينَ أَنْكَرُوا إِرْسَالَ الرُّسُلِ، وَالَّذِينَ قَالُوا: إِرْسَالُ الرُّسُلِ وَاجِبٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَقَعُوا فِي الْفُسْقِ وَالْمَعَاصِي.

٥٩- شَرَعِ النَّازِمُ فِيمَا يَجِبُ بِحَقِّ الرُّسُلِ، وَهِيَ: أَرْبَعُ صِفَاتٍ أَوَّلُهَا: الْأَمَانَةُ، وَهِيَ: حِفْظُ ظَوَاهِرِهِمْ وَبَوَاطِنِهِمْ عَنِ التَّلَبُّسِ عَنْهَا عَنْهُ قَبْلَ النَّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا، وَثَانِيهَا: الصِّدْقُ، وَهِيَ: مِطَابَقَةُ خَبَرِهِ لِلْوَاقِعِ، وَثَالِثُهَا: الْفَطَانَةُ، وَهِيَ: إِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى الْخُصُومِ وَإِبْطَالُ دَعَاوِيهِمُ الْبَاطِلَةَ.

- وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا
- (وَجَائِزٌ) فِي حَقِّهِمْ كَالْأَكْلِ
- وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا
(وَيَسْتَحِيلُ) ضِدُّهَا كَمَا رَوَوْا
وَكَالْجَمَاعِ لِلنِّسَاءِ فِي الْحُلِّ
شَهَادَتَا الْإِسْلَامِ فَاطْرَحَ الْمِرَا

٦٠- ورابع الصفات: تبليغ ما أمروا بتبليغه؛ إذ ورد الإجماع على متهم من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ، ويستحيل عليهم الصلاة تلام أصداد هذه الصفات الأربع، وهي: الخيانة والكذب والغفلة أو البلاهة بتمان، كما ورد ذلك في الدليل السمعي، ويستحيل أيضاً في حقهم راض المنفرة كالجنون والعمى والبرص والجذام.

٦١- أشار الناظم إلى القسم الثالث من الحكم العقلي المتعلق بالأنبياء م الصلاة والسلام، وهو: ما يجوز في حقهم، فيجوز عقلاً وشرعاً كل راض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية كالنوم والأكل ترب، ويجوز في حقهم وطء النساء بالنكاح من المسلمة الحرة فقط أو بملك ن من المسلمات والكتابات.

٦٢- أي: يجمع معنى ما تقدم تفصيله - من الواجبات والجائزات متحيلات في حق الله تعالى وفي حق الرسل عليهم الصلاة والسلام - شهادة : إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فقد جعلها الشارع ترجمة عما في القلب لإيمان، ولم يقبل من أحد الإيمان إلا بهما، فترك الجدل مع من ينازع في ها يجمع معاني عقائد التوحيد.

- ٦٣- وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةً مُكْتَسَبَةً وَلَوْ رَقِيَ فِي الْخَيْرِ أَعْلَى عَةَ
٦٤- بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ لِمَنْ يَشَاءُ جَلَّ اللَّهُ وَاهِبُ الْمُنَى
٦٥- وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ نَبِيًّا فَمِلْ عَنِ الشُّنَى
٦٦- وَالْأَنْبِيَاءُ يُلَوِّنُهُ فِي الْفَضْلِ وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ

٦٣- أشار الناظم إلى الردّ على الفلاسفة القائلين: بأنّ النبوة صفة في النفس مكتسبة بالرياضة والعبادة وأكل الحلال، فقال: لا يكتسب النبوة مهما بالغ في العبادات والخلوات والمجاهدات ولو فعل الطّاع الشّاقة التي تشبه رقيّ العقبات.

٦٤- إنّ اصطفاء الله للأنبياء عامّة ولسيدنا محمد ﷺ خاص واختيارهم للنبوة والرّسالة إنّما هو فضل وعطاء من الله تعالى، يؤتیه بمحض اختياره لمن يشاء، تنزّه الله واهب العطايا التي منها النبوة.

٦٥- إنّ أفضل جميع المخلوقات من الإنس والجنّ والملائكة في الدّ والآخرة هو سيّدنا محمد عليه الصّلاة والسّلام، وقد أجمع أهل السنّة والجماع على ذلك، فتركوا منازعة وجدال من خرق الإجماع، وهو "الزّمخشري"؛ حي فضل جبريل عليه السّلام على سيّدنا محمد ﷺ.

٦٦- إنّ مرتبة بقيّة الأنبياء في الأفضليّة بعد مرتبة سيّدنا محمد ﷺ وعليهم الصّلاة والسّلام، ثمّ يليهم ملائكة الله الكرام، فالملائكة أفضل البشر غير الأنبياء من غير تفصيل، وهذا ما ذهب إليه الأشاعرة.

٦٧- هَذَا وَقَوْمٌ فَصَّلُوا إِذْ فَضَّلُوا وَبَعْضُ كُلِّ بَعْضُهُ قَدْ يَفْضُلُ
٦٨- بِالْمُعْجَزَاتِ أَيْدُوا تَكْرُمًا وَعِصْمَةَ الْبَارِي لِكُلِّ حَتْمًا

٦٧- ذَهَبَتْ الْمَاتَرِيدِيَّةُ إِلَى التَّفْصِيلِ وَهُوَ الرَّاجِحُ فَقَالُوا: إِنَّ رَسَلَ الْبَشَرِ
كَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ رَسَلِ الْمَلَائِكَةِ كَجِبْرِيلَ، وَرَسَلِ الْمَلَائِكَةِ
كَإِسْرَافِيلَ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الْبَشَرِ، وَعَامَّةِ الْبَشَرِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ
وَالْمُؤْمِنِينَ الطَّائِعِينَ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الْمَلَائِكَةِ. وَبَعْضُ الْأَنْبِيَاءِ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضِ
نَالِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] فَأُولُو الْعِزِّ
أَفْضَلُ مِنْ بَقِيَّةِ الرُّسُلِ وَبَقِيَّةِ الرُّسُلِ أَفْضَلُ مِنْ بَقِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، وَبَعْضُ
أُولَى الْعِزِّ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضِ، فَأَفْضَلُهُمْ بَعْدَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ ثُمَّ
مُوسَى ثُمَّ عِيسَى ثُمَّ نُوحٌ عَلَيْهِمْ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ.

٦٨- أَي: مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ أَنَّ اللَّهَ أَيْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَثَبَتْ نُبُوَّتَهُمْ
وَرِسَالَتَهُمْ وَصَدَّقَهُمْ بِإِظْهَارِ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ عَلَى أَيْدِيهِمْ مُطَابَقَةً
لِدَعْوَاهُمْ مُعْجِزَةً لِلْمُعَارِضِينَ، وَذَلِكَ تَفْضُلًا مِنْهُ تَعَالَى وَإِحْسَانًا مِنْ غَيْرِ
إِجَابٍ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ.

كَمَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْتَقِدَ الْعِصْمَةَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمَلَائِكَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُنْقِصُ مَقَامَهُمْ مِنْ حَرَكَةٍ أَوْ سَكُونٍ أَوْ قَوْلٍ أَوْ
فِعْلٍ.

- ٦٩- وَخَصَّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّامًا
 ٧٠- بَعَثَهُ، فَشَرَعُهُ لَا يُنْسَخُ
 ٧١- وَنَسَخَهُ لِشَرْعٍ غَيْرِهِ وَقَعَ
 ٧٢- وَنَسَخَ بَعْضَ شَرْعِهِ بِالْبَعْضِ
 بِهِ الْجَمِيعَ رَبَّنَا وَعَمَّمَا
 بغيره حَتَّى الزَّمَانِ يُنْسَخَ
 حَتْمًا، أَذَلَّ اللَّهُ مَنْ لَهُ مِنْهُ
 أَجْزٌ، وَمَا فِي ذَا لَهُ مِنْ غَضَرٍ

٦٩، ٧٠- إِنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَصَّهُ اللَّهُ بِخَصَائِصٍ لَا تَعَدُّ وَلَا تُحْصَى، فَمِنْ جُمْلَتِهَا وَأَعْظَمِهَا أَنْ خَتَمَ بِهِ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وَخَصَّهُ اللَّهُ أَيْضًا بِعُمُومِ رِسَالَتِهِ لَجَمِيعِ الْخَلْقِ إِنْسَاءً وَجِنًّا وَمَلَائِكَةً إِلَى أَنْ يَنْقَضِيَ الزَّمَانُ، فَشَرَعُهُ لَا يُنْسَخُ بِشَرْعٍ آخَرَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ؛ حَيْثُ إِنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ.

٧١- إِنَّ شَرْعَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ نَسَخَ جَمِيعَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران ٨٥]، وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْيَهُودِ - جَعَلَ اللَّهُ الذِّلَّ وَالصَّغَارَ لَهُمْ - حَيْثُ مَنَعُوا نَسْخَ شَرْعِ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ لِشَرْعٍ غَيْرِهِ تَوْصُلًا مِنْهُمْ إِلَى نَفْيِ نُبُوَّتِهِ ﷺ.

٧٢- إِنَّ نَسْخَ بَعْضِ أَحْكَامِ شَرْعِ نَبِيَّنَا ﷺ بِبَعْضِهِ الْآخَرِ جَائِزٌ، وَلَيْسَ فِي نَسْخِ الْأَحْكَامِ نَقْصٌ يَقْتَضِي امْتِنَاعَ النِّسْخِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: ((كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا)) رَوَاهُ "مُسْلِمٌ".

- ٧٣- وَمُعْجَزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غُرِرَ مِنْهَا: كَلَامُ اللَّهِ مُعْجِزُ الْبَشَرِ
 ٧٤- وَاجْزَمَ بِمَعْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا
 ٧٥- وَصَحْبُهُ خَيْرُ الْقُرُونِ فَاسْتَمِعْ فَتَابِعِي فَتَابِعِ لِمَنْ تَبِعْ

٧٣- أي: مما يجب اعتقاده أن الله سبحانه وتعالى أعطى نبيه ﷺ معجزات كثيرة واضحة مشهورات، فمنها شق صدره الشريف، وانشقاق القمر، وتسليم الحجر والشجر عليه، وتسبيح الحصى في كفه، ومن أعظمها القرآن الكريم؛ حيث إنه أفضل معجزاته ﷺ، وأدومها؛ لبقائه بعد موته ﷺ إلى يوم القيامة، وهو الذي تحدى به جميع المخلوقات وصيرهم عاجزين عن معارضته والإتيان بمثله.

٧٤- أي: اجزم اعتقادك بأن من جملة معجزاته ﷺ وقوع عروجه إلى السموات العلى يقظة بالروح والجسد معاً بعد الإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، كما ثبت ذلك بالأحاديث الصحيحة المشهورة، ومُنْكَرُ المعراج فاسق ومُنْكَرُ الإسراء كافر لشوته بالكتاب والسنة، ومما يجب اعتقاده براءة السيدة عائشة أم المؤمنين مما رماها به المنافقون من الإفك وقذفوها به حين كانت في غزوة بني المصطلق، فأنزل الله براءتها في القرآن الكريم، وكل من رماها بالإفك بعد ذلك كافر؛ لتكذيبه صريح القرآن.

٧٥- مما يجب اعتقاده أن أصحاب رسول الله ﷺ خير الخلق بعد الأنبياء ورؤساء الملائكة، والصحابي هو: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك، ويليه في الفضل التابعون ثم تابع التابعين، والتابعي هو: من جتمع بالصحابة ولو واحداً منهم، والأصل في التفضيل قوله ﷺ في الحديث لذي رواه الأربعة: ((خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)).

- ٧٦- وَخَيْرُهُمْ مَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ وَأَمْرُهُمْ فِي الْفَضْلِ كَالْخِلَافَةِ
 ٧٧- يَلِيهِمْ قَوْمٌ كِرَامٌ بَرَرَةٌ
 ٧٨- فَأَهْلُ بَدْرِ الْعَظِيمِ الشَّانِ
 وَعَدَّتْهُمْ سِتُّ تَمَامِ الْعَشْرِ
 فَأَهْلُ أَحَدِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ

٧٦- إِنَّ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَتَفَاوَتْهُمْ فِي الْفَضْلِ حَسَبَ تَسْلُسُلِهِمْ وَتَرْتِيبِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ، فَأَفْضَلُهُمْ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عِثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ.

٧٧- أَيُّ: يَلِي الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدِينَ الْأَرْبَعَةَ فِي الْفَضْلِ بَقِيَّةُ الْعَشْرِ الْكَرِّ الْمَحْسِنِينَ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، وَهُمْ: طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

٧٨- إِنَّ رُتْبَةَ أَهْلِ غَزْوَةِ بَدْرِ الْعَظِيمَةِ الشَّانِ تَلِي رُتْبَةَ السُّتَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَدَّدَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَ عَشَرَ رَجُلًا، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ مَنْ اسْتَشْهَدَ فِيهَا وَمَنْ لَمْ يَسْتَشْهَدْ، ثُمَّ يَلِيهِمُ الْفَضْلُ مَنْ شَهِدَ غَزْوَةَ أَحَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ سِوَاءِ اسْتَشْهَدَ بِهَا أَوْ لَا، ثُمَّ يَلِيهِمْ أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ عِنْدَمَا بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ عَلَى الْمَوْتِ لَمَّا شَهِدَ قَتْلَ عِثْمَانَ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَسُمِّيَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

٧٩- وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصًّا عُرِفَ هَذَا وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدْ اخْتَلَفَ
٨٠- وَأَوَّلُ التَّشَاجُرِ الَّذِي وَرَدَ إِنَّ خُضَّتَ فِيهِ وَاجْتَنِبَ ذَاءَ الْحَسَدِ

٧٩- أي: اختلف في تعيين السابقين الأولين الذين عُرِفَ فَضْلُهُمْ وأَرْجَحَتْهُمْ في كثرة الثواب على غيرهم بالنص القرآني، وهو قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فقال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه وغيره: إنهم الذين صلوا إلى القبلتين، وهو أقوى التفسير، وقيل: هم من شهد بدرًا، وقال الشعبي: هم أهل بيعة الرضوان.

٨٠- أي: أول التخاصم الذي ورد عن صحابة رسول الله ﷺ بالسند المتصل الصحيح وأصرفه عن ظاهره إلى محمل حسن؛ لتحسين الظن بهم وحفظهم مما يوجب التفسيق، وقد شهد لهم النبي ﷺ بالعدالة، والأحسن أن لا نخوض فيما ورد بينهم، وإن قُدِّرَ لك الخوض فيما شجر بينهم في مقام التعليم أو الرد على المتعصبين فاجتنب الحسد الذي يؤدي إلى الإيذاء، وفوض أمرهم إلى الله تعالى.

- ٨١- وَمَالِكٌ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةِ كَذَا أَبُو الْقَاسِمِ هَذَا الْأَمَّةُ
 ٨٢- فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمْ كَذَا حَكِي الْقَوْمِ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ
 ٨٣- وَأُثْبِتَنَ لِلأُولَيَا الْكَرَامَةِ وَمَنْ نَفَاهَا فَأَنْبَذَنَ كَلَامَهُ

٨١- أي: يجب الاعتقاد بأن الأئمة الأربعة - وهم الإمام "أبو حنيفة النعمان" و"مالك بن أنس" و"الشافعي" و"أحمد بن حنبل" رضي الله عنهم وإماما أهل السنة والجماعة - وهما "أبو الحسن الأشعري" و"أبو منصور الماتريدي" - وكذا الإمام "أبو القاسم الجنيد" سيد الصوفية علما وعملا هم هـ هذه الأمة وخيار الخلق بعد الصحابة رضوان الله عليهم.

٨٢- أي: يجب على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق الأئمة بمذهب عالم من الأئمة الأربعة في الأحكام الفرعية؛ ليخرج من عهد التولية هكذا حكى أهل أصول الفقه بقول واضح مفهوم.

٨٣- أي: اعتقد ثبوت الكرامات للأولياء فهي واقعة شرعا، ومن نفي الكرامة فاطرح كلامه ولا تلتفت إليه، والولي: هو العارف بالله المواظب على الطاعات المحتجب للمعاصي المعرض عن الشهوات واللذات المباحة، والكرامة: الأمر الخارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة يظهر على يد عبد ظاهر الصلة ملتزم بمتابعة النبي ﷺ والاعتقاد الصحيح والعمل الصالح، وكل ما جاز أن يك معجزة لنبي جاز وقوعه كرامة لولي.

٨ - وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَدًا يُسْمَعُ
 ٨ - بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وَكُلُّوْا وَكَاتِبُونَ خَيْرَةً لَّنْ يُهْمَلُوا
 ٨ - مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا فَعَلْ وَلَوْ ذَهَلْ حَتَّى الْأَيْنِ فِي الْمَرْضِ كَمَا نُقِلْ

٨٤ - مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ أَنَّ الدُّعَاءَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ نَافِعٌ يَنْفَعُ الْأَحْيَاءَ
 لَأَمْوَاتٍ، وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْمَعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الدُّعَاءَ لَا يَنْفَعُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَ بِاسْتِجَابَةِ
 دُعَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

٨٥، ٨٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَكُلَّ بِكُلِّ عَبْدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ حَفَظَةً مِنْ
 اللَّائِكَةِ تَحْفَظُ ذَوَاتَهُمْ مِنَ الْعَاهَاتِ وَالْآفَاتِ وَلَا يَفَارِقُونَهُ أَبَدًا، وَكَذَلِكَ
 خَتَرَ اللَّهُ كَاتِبِينَ، وَهُمَا رَقِيبٌ وَعَتِيدٌ لَا يَفَارِقُونَ الْعَبْدَ إِلَّا فِي أَحَدِ ثَلَاثٍ
 رَاضِعٍ: عِنْدَ الْخَلَاءِ وَالْجَمَاعِ وَالْغُسْلِ، وَرَقِيبٌ كَاتِبُ الْحَسَنَاتِ وَعَتِيدٌ
 كَاتِبُ السَّيِّئَاتِ، وَهَذَا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ كَاتِبَ الْحَسَنَاتِ هُوَ رَقِيبٌ وَكَاتِبُ
 السَّيِّئَاتِ هُوَ عَتِيدٌ، وَالْقَوْلُ الْأَصَحُّ هُوَ أَنَّ كُلًّا مِنْ كَاتِبِ الْحَسَنَاتِ
 السَّيِّئَاتِ اسْمُهُ رَقِيبٌ وَعَتِيدٌ، وَهَذَا الْمَلَكَانِ لَا يَتْرُكَانِ شَيْئًا مِنْ شَأْنِ الْعَبْدِ إِلَّا
 تَتَبَاهُ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا أَوْ عَزْمًا وَلَوْ غَفَلَ حَالَ صُدُورِ ذَلِكَ الْفِعْلِ عَنْهُ؛ لِقَوْلِهِ
 مَالِي: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْ رَقِيبٍ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، وَكَذَلِكَ يَكْتُبُونَ الْأَيْنِ
 صَادِرَ عَنْ طَبِيعَةِ الْمَرْضِ فَيُكْتَبُ لَهُ فِي مَرْضِهِ طَاعَةٌ، كَمَا نُقِلَ أَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ
 لَكَ، وَمِنْ أَعْظَمِهِمُ الْإِمَامُ "مَالِكٌ".

٨٧- فَحَاسِبِ النَّفْسَ وَقِلِّ الْأَمَلَا فَرُبَّ مَنْ جَدَّ لِأَمْرِ وَصَلَا

٨٧- أي: إذا عَلِمْتَ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَكْتُبُ أَعْمَالَكَ فَحَاسِبِ نَفْسَكَ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهَا، فَلَا تَتَكَلَّمْ إِلَّا بِخَيْرٍ وَلَا تَفْعَلْ إِلَّا خَيْرًا، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الشَّيْخَانُ: ((حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا))، وَقَصِّرْ أَمَلَكَ، وَهُوَ: مَا تَحِبُّهُ النَّفْسُ كَطُولِ عُمُرٍ وَزِيَادَةِ غِنَى، فَاجْعَلْ اجْتِهَادَكَ فِي طَاعَةِ رَبِّكَ؛ لَتَصِلَ بِذَلِكَ إِلَى أَعْلَى عَلَيِّينَ، فَمَنْ اجْتَهَدَ فِي شَيْءٍ وَصَلَ إِلَيْهِ.

ثالثاً: السَّمْعِيَّات

وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا بِالْمَوْتِ وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ الْمَوْتِ
وَمَيِّتٌ بَعْمَرِهِ مَنْ يُقْتَلُ وَغَيْرُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُقْبَلُ
وَفِي فَنَّا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتَلَفَ وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِيُّ بَقَاَهَا الَّذِي عُرِفَ

٨٨- شَرَعَ النَّازِمُ فِي الْمُبْحَثِ الثَّلَاثِ مِنْ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ السَّمْعِيَّاتِ،
كَرَّ أَنَّ التَّصْدِيقَ بِنَزُولِ الْمَوْتِ بِكُلِّ ذِي رُوحٍ وَاجِبٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ
أَنفَعَةُ الْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٧]، وَكَذَلِكَ يَجِبُ إِيْمَانُنَا بِأَنَّ مَلَكَ
مَوْتٍ يَقْبِضُ جَمِيعَ أَرْوَاحِ الثَّقَلَيْنِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْبَهَائِمِ وَالطُّيُورِ، وَيُخْرِجُهَا
يَأْخُذُهَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

٨٩- أَي: مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ أَنَّ الْأَجَلَ وَاحِدٌ لَا يَتَعَدَّدُ، وَأَنَّ الْمَقْتُولَ
يَمُتُّ بِأَجَلِهِ، وَلَوْ لَمْ يُقْتَلْ لَكَانَ مِنَ الْمَحَقَّقِ مَوْتُهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَإِنَّمَا الْقَتْلُ
سَبَبُ مَوْتِهِ، فَالْأَسْبَابُ مُتَعَدِّدَةٌ وَالْأَجَلُ وَاحِدٌ، وَأَمَّا مَا قَالَتْهُ الْمَعْتَزَلَةُ - مِنْ أَنَّ
لِمَرْءٍ أَجَلَيْنِ: أَجَلَ الْقَتْلِ وَأَجَلَ الْمَوْتِ، فَلَوْ لَمْ يُقْتَلْ لَعَاشَ إِلَى أَجَلِ الْمَوْتِ -
هُوَ قَوْلٌ بَاطِلٌ وَغَيْرُ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ، لَا يُقْبَلُ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ وَالْمُتَمَسِّكِينَ بِالْحَقِّ.

٩٠- أَي: اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَوْتِ الرُّوحِ وَفَنَائِهَا عِنْدَ النَّفْخَةِ الْأُولَى، فَقِيلَ:
نَوْتِهَا، وَاخْتَارَ الْإِمَامُ "تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ" بَقَاءَهَا وَعَدَمَ فَنَائِهَا، فَتَكُونُ مِنَ الْمُسْتَشْنَاءَةِ
بِإِقْوَالِهِ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾
[الزمر: ٦٨]، وَقَوْلُهُ: (بَقَاَهَا الَّذِي عُرِفَ) أَي: الَّذِي عُهِدَ سَابِقاً بَعْدَ الْمَوْتِ،
وَالَّذِي اخْتَارَهُ "السُّبْكِيُّ" هُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

- ٩١- عَجِبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ لَكِنْ صَحَّاحًا الْمُزْنِيُّ لِلْبَلَى وَوَضَحَ
٩٢- وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا عُمُومَهُ فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخِصَّ

٩١- أي: اختلفَ في فناء عَجِبِ الذَّنْبِ أو عدمِ فناءه، وهو عَظَمٌ صغيرٌ في آخر العمود الفقريّ، فذهبَ "المزنيُّ" إلى أَنَّهُ يَبْلَى مُتَمَسِّكاً بقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، والصَّحِيحُ عند الجمهور أَنَّهُ لَا يَبْلَى؛ لظاهر الأحاديث الواردة، ومنها قوله ﷺ: ((كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجِبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ)).

٩٢- أي: بَعْدَ أَنْ تَقَرَّرَ أَنَّ الْقَوْلَ ببقاء الروح وعَجِبِ الذَّنْبِ هُوَ الرَّاجِحُ فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] مِنْ قَبِيلِ الْعَامِ الْمُخَصَّصِ. بَمَا قَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ بِبِقَائِهِ، وَالَّذِينَ خَصَّصَتْهُمْ الْأَحَادِيثُ هُمْ: الرُّوحُ، وَعَجِبُ الذَّنْبِ، وَالْأَنْبِيَاءُ، وَالشُّهَدَاءُ، وَالْعَرْشُ، وَالْكُرْسِيُّ، وَالْجَنَّةُ، وَالنَّارُ، وَالْحُورُ الْعِينُ، وَقِيلَ: لَا اسْتِثْنَاءَ وَلَا تَخْصِيصَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى، وَإِنَّ الْمَعْنَى: كُلُّ شَيْءٍ قَابِلٌ لِلْهَلَاكِ.

- ٨- وَلَا تَخْضُ فِي الرُّوحِ إِذَا مَا وَرَدَا
٩- لِمَالِكٍ هِيَ صُورَةٌ كَالْجَسَدِ
٩- وَالْعَقْلُ كَالرُّوحِ وَلَكِنْ قَرَرُوا
٩- سُؤْلَنَا ثُمَّ عَذَابُ الْقَبْرِ
- نَصٌّ مِنَ الشَّارِعِ لَكِنْ وَجِدَا
فَحَسْبُكَ النَّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ
فِيهِ خِلَافًا، فَانْظُرْنَا مَا فَسَّرُوا
نَعِيمُهُ وَاجِبُ كِبَغْتِ الْحَشْرِ

٩٣، ٩٤- أي: نحن معاشر جمهور المحققين لا نخوض في الروح وحققتها؛
لم يرد نص عن الشارع ببيانها إلا ما أشار إليه سبحانه وتعالى بقوله: ﴿قُلِ الرُّوحُ
نَا أَمْرٌ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، لكن ورد عن أصحاب الإمام "مالك" رضي الله
نهم ممن خاض في حقيقتها: بأنها جسم ذو صورة كصورة جسد صاحبها
، الشكل والهيئة، فيكفي في هذه المسألة ما أسند إليهم وورد عنهم.

٩٥- أي: اختلف العلماء في الخوض في حقيقة العقل كالروح،
الأفضل فيه الوقف إلا أن بعض العلماء اختلفوا في تفسيره، وأحسن الأقوال
به: أنه عبارة عن لطيفة ربانية به تدرك العلوم الضرورية والنظرية.

٩٦- أي: مما يجب اعتقاده سؤال الملكين (منكر ونكير) لنا بعد تمام الدفن
انصراف الناس، فيعيد الله الروح إلى الميت وتكمل حواسه، فيترققان بالمؤمن
ينهران الكافر والمنافق، ويغدو القبر إما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر
نار، وكذلك يجب الإيمان والتصديق بعذاب القبر ونعيمه، فكل ميت أراد الله
مذيته عذب سواء قبر أو لم يقبر ولو أكلته الدواب أو حرق وذري في الهواء،
عذاب القبر يكون للكفار والمنافقين والعصاة من المؤمنين، ومما يجب اعتقاده أن
الله يعذب العباد ويحييهم بجميع أجزائهم ويسوقهم إلى المحشر لفصل القضاء بينهم.

- ٩٧- وَقُلْ يُعَادُ الْجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ عَنْ عَدَمٍ وَقِيلَ عَنْ تَفْرِيقِ
٩٨- مَحْضِينَ لَكِنْ ذَا الْخِلَافِ خُصًّا بِالْأَنْبِيَاءِ وَمَنْ عَلَيْهِمْ نَصٌّ
٩٩- وَفِي إِعَادَةِ الْعَرَضِ قَوْلَانِ وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ الْأَعْيَادِ

٩٧، ٩٨- أي: اعتقد أن الجسم يُعاد بعينه إعادة مُحَقَّقة عن عدمٍ
مَحْضٍ، فيصيرُ الجسمُ معدوماً بالكلية كما لو كان قبل وجوده، قال تعالى:
﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وهذا القول هو الصحيح؛ لذا جَزَمَ به
الناظمُ وذكرَ مُقابله بصيغة التمرّض والضعف، وهو: أن الجسم يُعاد بعد تفريقِ
أجزائه، فلا يبقى فيه جوهران مُتصِلان، لكنَّ هذا الخلاف قَيَّدَ بعضُ العلماءِ
إطلاقه بسببِ إخراجِ الأنبياءِ منه، فإنَّ الأرضَ لا تَأْكُلُ أجسامهم ولا تبلى
أبدانهم، والخلافُ في غيرهم وغيرِ مَنْ نصَّ الشارعُ على أنَّ الأرضَ لا تَأْكُلُ
أجسامهم كالشهداء والمؤذنين احتساباً وحاملِ القرآنِ العاَمِلِ به والعلماءِ العاَمِلِينَ
وَمَنْ لم يعملْ خطيئةً والروحَ وعجبِ الذنْبِ.

٩٩- أي: في جَوَازِ إِعَادَةِ الْأَعْرَاضِ الْقَائِمَةِ بِالْأَجْسَامِ فِي الدُّنْيَا قَوْلَانِ:
فَقِيلَ: بِأَنَّهَا لَا تَعَادُ، وَإِنَّمَا تَعَادُ الْأَجْسَامُ بِأَعْرَاضٍ جَدِيدَةٍ تَنَاسِبُ ذَلِكَ
الْعَالَمِ، وَالْقَوْلُ الرَّاجِحُ - وهو ما ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ "الْأَشْعَرِيُّ" - هو إِعَادَةُ
الْأَعْرَاضِ بِأَشْخَاصِهَا وَأَنْفُسِهَا الَّتِي كَانَتْ فِي الدُّنْيَا قَائِمَةً بِالْأَجْسَامِ حَالِ
الْحَيَاةِ، فَيُعَادُ الْعَرَضُ بِعَيْنِهِ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا لَا عَرَضٌ آخَرُ مُغَايِرٌ لَهُ.

- ١- وفي الزَّمنِ قولان، والحِسابُ
 ١- فَالسَّيِّئَاتُ عِنْدَهُ بِالْمِثْلِ
 ١- وَبِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ تُغْفَرُ
 حَقٌّ، وَمَا فِي حَقِّ ارْتِيَابٍ
 وَالْحَسَنَاتُ ضَوْعِفَتْ بِالْفَضْلِ
 صَغَائِرٌ وَجَا الْوُضُوءِ يُكَفِّرُ

١٠٠- أي: كذلك في إعادة الزَّمنِ قولان، فالقول الأول - وهو الأصح - أنها
 في الأزمنة التي كان يعيش بها الإنسان في الدنيا؛ لِتَشْهَدَ لَهُ أو عليه، والقول الثاني
 امتناعُ إعادتها؛ لأنه يمتنع اجتماع الماضي والحاضر والمستقبل، وردَّ عليه بأنَّ
 عادةً على التدريج حسب ما كانت عليه في الدنيا، ومِمَّا يجب اعتقاده أنَّ الحساب
 ثابتٌ بالكتاب والسُّنة والإجماع، فمِنَ الكتاب قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾
 [قرة: ٢٠٢]، ومن السُّنة قوله ﷺ في الحديث الذي يرويه الشيخان: ((حَاسِبُوا
 سَكُمُ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا))، فثبت أنَّ الحِسابَ حقٌّ لا ينبغي أن يقع فيه شكٌّ
 يب، والحساب: هو توقيفُ الله عباده قبل الانصرافِ من المحشرِ على أعمالهم.
 ١٠١- أي: فجزاء السيئة التي عملها العبدُ عند الله بالمثل إلا أن يغفرَ
 لم يكن شريكاً، وجزاء الحسنة المقبولة مضاعفتها بفضلِهِ تعالى وكرمه إلى
 نر أمثالها أو أكثر، قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِمَّا هِيَ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ
 يَجْزَىْ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠].

١٠٢- إنَّ الله يغفر صغائر الذُّنوب إذا اجتنب المسلم الكبائر، قال تعالى:
 إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَغَائِرَكُمْ ﴿[النساء: ٣١]﴾، كما
 د في الحديث أنَّ الوضوء يكفر الصغائر مِنَ الذُّنوب، والمغفرة ظنية لا قطعية؛
 له تعالى: ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

- ١٠٣- وَالْيَوْمَ الْآخِرُ ثُمَّ هَوْلَ الْمَوْقِفِ حَقٌّ، فَخَفَّفَ يَا رَحِيمٌ وَاسْعَا
١٠٤- وَوَاجِبٌ أَخَذُ الْعِبَادِ الصُّحُفَا كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ نَصًّا عُرِفَ
١٠٥- وَمِثْلُ هَذَا الْوِزْنُ وَالْمِيزَانُ فَتُوزَنُ الْكُتُبُ أَوْ الْأَعْيَانُ

١٠٣- أي: مما يجب اعتقاده أن يوم القيامة - وهو آخر الأيام فلا ليل بعده - وهول الموقف حق ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، ويوم القيامة مبر وقت الحشر إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، ومن هول الموقف دنو الشمس من رؤوس الخلائق، وإلجام الناس بالعرق على قدر أعمالهم وإصابة الناس بالفرع الأكبر، وكل ذلك مختلف حسب أحوال الناس، فيطوا على الكفار ويقصروا على المؤمنين، نسألك يا رحيم أن تخفف عنا أهواله وشدائده وتعيننا عليه وتلهمنا فعل الخيرات وترك السيئات.

١٠٤- أي: مما يجب اعتقاده تناول العباد الكتب التي دوت الملائكة فيها ما فعلوه في الدنيا، فالمؤمن يأخذ كتابه بيمينه والكافر يأخذه بشماله من ور ظهره، كما عرف ذلك منصوفاً من القرآن الكريم، والأنبياء والملائكة والذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يأخذون صحائفهم.

١٠٥- أي: يجب الإيمان بوزن أعمال العباد خيراً كانت أو شراً بالميزان العظيم الذي توزن فيه، قال تعالى: ﴿وَالْوِزْنُ يُوَمِّدُ الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ٨] ولا توزن أعمال الأنبياء ومن يدخلون الجنة بغير حساب، والموزون هو الكتب التي كتبت فيها أفعال العباد أو الأعمال، فتصور الحسنات بصورة حسنة نورانية ثم توضع بالكفة المعدة للحسنات، وتصور السيئات بصورة قبيحة ظلمانية ثم توضع في الكفة المعدة للسيئات، والله تعالى أعلم.

- كَذَا الصِّرَاطُ فَالْعِبَادُ مُخْتَلِفٌ
- وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ ثُمَّ الْقَلَمُ
- لاَ لَاحْتِيَاجَ وَبِهَا الْإِيمَانُ
مُرُورُهُمْ فَسَالِمٌ وَمُتَلِفٌ
وَالْكَاتِبُونَ اللَّوْحُ كُلُّ حِكْمٍ
يَجِبُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ

١٠٦- أي: مِنَ السَّمْعِيَّاتِ الَّتِي يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا الصِّرَاطُ، وَهُوَ: جَسْرٌ
دَّ عَلَى مَنْ جَهَنَّمَ أَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ يَرِدُّهُ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ ذَاهِبِينَ إِلَى الْجَنَّةِ،
بِهِ كَلَالِبُ تَخْطِفُ أَهْلَ النَّارِ، وَالْعِبَادُ مُتَفَاوِتُونَ فِي سُرْعَةِ النَّجَاةِ وَعَدَمِهَا،
بِمُ نَاجٍ مِنَ النَّارِ وَمِنْهُمْ وَقَعَ فِيهَا، وَسُرْعَةُ اجْتِيَازِهِ وَاتْسَاعِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ حَسَبَ
يَتِيمٍ فِي الْإِعْرَاضِ عَنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ وَحَسَبَ نُورِ الْمُؤْمِنِ.

١٠٧- أي: يَجِبُ الْإِيمَانُ بِالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالْقَلَمِ وَالْمَلَائِكَةِ الْكَاتِبِينَ
رُوحَ، وَمَا خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِلَّا لِحِكْمَةٍ وَفَائِدَةٍ يَعْلَمُهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ
إِلَى وَإِنْ قَصُرَتْ عَقُولُنَا عَنْ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا، وَالْعَرْشُ: هُوَ قُبَّةٌ عَظِيمَةٌ فَوْقَ
بِمِ ذَاتُ أَعْمَدَةٍ أَرْبَعَةٍ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ فِي الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ ثَمَانِيَةٌ لَزِيَادَةِ
دَالٍ وَالْعَظَمَةِ فِي الْآخِرَةِ، وَالْكُرْسِيُّ: هُوَ جِسْمٌ عَظِيمٌ نُورَانِيٌّ تَحْتَ الْعَرْشِ
، السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، وَالْقَلَمُ: هُوَ جِسْمٌ عَظِيمٌ نُورَانِيٌّ خَلَقَهُ اللَّهُ وَأَمَرَهُ بِكِتَابَةِ مَا
، وَمَا سَيَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاللَّوْحُ: هُوَ جِسْمٌ نُورَانِيٌّ كُتِبَ فِيهِ الْقَلَمُ بِإِذْنِ
مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

١٠٨- أي: مِمَّا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ قَطْعًا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقِ الْعَرْشَ وَالْكُرْسِيَّ لِحَاجَةٍ
بِوَسِيلَتِهِمَا، وَلَمْ يَخْلُقِ الْقَلَمَ وَاللَّوْحَ لِاسْتِحْضَارِ مَا غَابَ عَنْ عِلْمِهِ، وَلَمْ يَخْلُقِ
لِاتِّبَاعِ لَضَبْطِ مَا يَخَافُ نِسْيَانَهُ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ، وَإِنَّمَا
قَهَا لِأَسْرَارٍ لَا نُحِيطُ بِهَا عِلْمًا، فَيَجِبُ عَلَيْنَا الْإِيمَانُ وَالتَّصَدِّيقُ بِوُجُودِهَا.

- ١٠٩- وَالنَّارُ حَقٌّ أُوْجِدَتْ كَالْجَنَّةِ فَلَا تَمَلْ لِجَا حِدِ ذِي جِدْ
 ١١٠- دَارًا خُلُودٍ لِلْسَّعِيدِ وَالشَّقِي مُعَذِّبٌ مُنْعَمٌ مَهْمَا بَقِ
 ١١١- إِيْمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسُلِ حَتَّمْ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْدِ

١٠٩- إِنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ثَابِتَانِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُئِمَّةِ، وَهَذَا مَوْجُودَتَانِ الْآنَ كَمَا وَرَدَ فِي قِصَّةِ "آدَمَ" عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخُصُوصِ الْجَنَّةِ، وَنَفْوَهُ مَكَانَهُمَا إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا تَمَلْ وَلَا تُصْغِي لِمُنْكَرِهِمَا لِكُفْرِهِ، وَكَذَلِكَ تُصْغِي لِمُنْكَرِ وَجُودِهِمَا الْآنَ - وَهُمُ الْمُعْتَرِلَةُ - لِتَبْدِيْعِهِ، وَوَصَفِ النَّازِمِ مُنْكَرَهُ بِالْجُنُونِ.

١١٠- إِنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ خَالِدَتَانِ أَبَدًا، فَهُمَا دَارَا إِقَامَةٍ وَتَأْيِيدٍ، فَالْكَفَرُ وَالْمُنَافِقُونَ خَالِدُونَ فِي النَّارِ مُعَذِّبُونَ بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ كَالزَّمْهَرِيرِ وَالْحَيَا وَالْعَقَارِبِ وَغَيْرِهَا، وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْعَصَاةُ مِنْهُمْ بَعْدَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مُخْلَدُونَ فِي الْجَنَّةِ مُنْعَمُونَ بِأَنْوَاعِ النِّعَمِ، وَأَعْلَاهُ رُؤْيُهُ وَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

١١١- أَيُّ: يَجِبُ الْإِيْمَانُ بِالْحَوْضِ الَّذِي يُعْطَاهُ أَفْضَلُ الْمُرْسَلِينَ سَيِّدُ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْآخِرَةِ، وَيُفَسِّقُ وَيُدَّعِ جَا حِدُهُ؛ حَيْثُ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: ((حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ.... إلخ)).

- ١١- يَنَالُ شَرْباً مِنْهُ أَقْوَامٌ وَقَوْا
 ١١- وَوَاجِبُ شَفَاعَةِ الْمُشْفَعِ
 ١١- وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الْأَخْيَارِ
 ١١- إِذْ جَانِزٌ غُفْرَانٍ غَيْرِ الْكُفْرِ
 بِعَهْدِهِمْ وَقُلْ يُذَادُ مَنْ طَفَّوْا
 مُحَمَّدٍ مُقَدِّمًا لَا تَمْنَعُ
 يَشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ
 فَلَا نُكْفِرُ مُؤْمِنًا بِالْوِزْرِ

١١٢- إِنَّ الْأَقْوَامَ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ مِنْهُ هُمُ الَّذِينَ وَقَّوْا بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَغَيِّرُوا
 وَيُذِلُّوا مِيثَاقَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ غَيَّرُوا وَبَدَّلُوا عَهْدَهُمُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ
 عَلَيْهِمْ فَيُطْرَدُونَ عَنِ الْحَوْضِ فَلَا يَشْرَبُونَ مِنْهُ.

١١٣- أي: يجب الاعتقادُ بشفاعةِ سيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وكونِهِ مقبولِ الشَّفَاعَةِ
 مُقَدِّمًا عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّرِينَ، وَشَفَاعَةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ تَكُونُ لِدُخُولِ أَقْوَامِ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَتَكُونُ لِعَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْمَغْفَرَةِ،
 أَعْظَمُهَا عِنْدَ اشْتِدَادِ هَوْلِ الْمَوْقِفِ لِلْإِرَاحَةِ مِنْ طَوْلِ الْمَوْقِفِ، وَقَوْلُهُ:
 (لَا تَمْنَعُ) رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ أَهْلَ الْكِبَائِرِ لَا تَنَالُهُمْ شَفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

١١٤- أي: كذلك يشفعُ يومَ الْقِيَامَةِ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ وَالْأَوْلِيَاءُ
 الشُّهَدَاءُ وَالصَّحَابَةُ وَالْمَلَائِكَةُ، وَذَلِكَ كَمَا وَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ عَنْهُ ﷺ.

١١٥- إِنَّ مِنَ الْجَانِزِ عَقْلًا وَشَرْعًا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ صَغَائِرَ الذُّنُوبِ وَكِبَائِرَهَا؛
 نَوَلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٤٨]، خِلَافًا
 لِمُعْتَزِلَةٍ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ فِي مَنْزِلَةِ بَيْنِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَخِلَافًا
 لِمُخَوَّارِجٍ؛ حَيْثُ قَالُوا: بِكُفْرِ مُرْتَكِبِ الْكِبَائِرِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ لَا يُكْفِرُونَ أَحَدًا مِنْ
 هَلِ الْقِبْلَةِ بَارْتِكَابِ ذَنْبٍ لَيْسَ مِنَ الْمُكْفَرَاتِ مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَحِلًّا لَهُ.

- ١١٦- وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ فَأَمْرُهُ مَفْوضٌ لِرَبِّهِ
 ١١٧- وَوَاجِبٌ تَغْذِيبُ بَعْضِ ارْتِكَابِ
 ١١٨- وَصِفَ شَهِيدَ الْحَرْبِ بِالْحَيَاةِ
 ١١٩- وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ انْتَفَعُ
- فَأَمْرُهُ مَفْوضٌ لِرَبِّهِ
 كَبِيرَةٌ ثُمَّ الْخُلُودُ مُجْتَنَبٌ
 وَرِزْقُهُ مِنْ مُشْتَهَى الْجَنَّةِ
 وَقِيلَ: لَا، بَلْ مَا مُلِكَ وَمَا اتَّبَعَهُ

١١٦- أي: مَنْ يَمُتْ مؤمناً وقد وقع في معصية ولم يَتُبْ إلى الله من ذنبه فَأَمْرُهُ مَفْوضٌ لِرَبِّهِ، إن شاء غفر له وإن شاء عَذَّبَهُ، وإذا دخل النَّارَ لَا يُخَلَّدُ فيها.

١١٧- أي: يجبُ الاعتقادُ بأنَّ الله سَيُعَذِّبُ بَعْضاً مِنْ عَصَاةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِمَّنْ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً وَلَمْ يَتُبْ؛ لِأَنَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى تَوَعَّدُهُمْ، وَكَلَامُهُ صِدْقٌ فَلَا بُدَّ مِنْ نَفْذِ الْوَعِيدِ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْعَصَاةِ، وَلَكِنْ مَنْ أَرَادَ اللهُ تَعْذِيبَهُ مِنْهُمْ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ.

١١٨- أي: يجبُ الإيمانُ بأنَّ شَهِيدَ الْحَرْبِ الَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ مُوصُوفٌ بِالْحَيَاةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَيْفِيَّتُهَا مَعْلُومَةً لَنَا، فَهُمْ يَأْكُلُونَ وَيَتَمَتَّعُونَ فِي الْجَنَّةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْزَنْ أَلَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

١١٩- إِنَّ الرِّزْقَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ - وَهُوَ الشَّيْءُ الْمَرْزُوقُ - مَا سَأَقَهُ اللهُ إِلَى الْمَخْلُوقِ فَانْتَفَعَ بِهِ، فَيَشْمَلُ الْمَأْكُولَ وَغَيْرَهُ مِمَّا يُنْتَفَعُ بِهِ، فَيَخْرُجُ مَا لَمْ يُنْتَفَعْ بِهِ، كَمَا لَوْ مَلَكَ شَيْئاً بَهْدِيَّةٍ أَوْ إِرْثٍ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ فَلَا يُسَمَّى ذَلِكَ رِزْقاً، فَلَا يَأْكُلُ الْإِنْسَانُ رِزْقَ غَيْرِهِ، وَغَيْرُهُ لَا يَأْكُلُ رِزْقَهُ، وَقَالَتِ الْمَعْتَرِلَةُ: إِنَّ الرِّزْقَ مَا مَلَكَهُ الْإِنْسَانُ سِوَاءِ انْتَفَعُ بِهِ أَمْ لَا، فَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَأْكُلُ رِزْقَ غَيْرِهِ وَأَنَّهُ قَدْ لَا يَسْتَوْفِي رِزْقَهُ، وَلَمْ يَأْخُذْ أَتَمَّةُ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْقَوْلِ وَلَمْ يُتَّبَعْ لِفَسَادِهِ؛ حَيْثُ يَخْرُجُ رِزْقُ الْعَبِيدِ وَالْذُّوَابِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَمْلِكُ.

- ١٢- فَيَرْزُقُ اللَّهُ الْحَلَالَ فَأَغْلَمَا وَيَرْزُقُ الْمَكْرُوهَ وَالْمَحْرَمَا
١٢- فِي الْاِكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتَلَفَ وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسَبَمَا عُرِفَ
١٢- وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ وَثَابِتٌ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ

١٢٠- إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ الْحَلَالَ - وهو: ما كان مُبَاحاً بنص شرعي
إجماع أو قياس - ويرزق المكروه - وهو ما نُهي عنه نهياً غير أكيد -
يرزق الحرام - وهو ما نُهي عنه نهياً أكيداً بنص شرعي أو أجمع المسلمون
لمى امتناع تناوله، وهذا ردُّ على المعتزلة الذين نفوا كون الحرام رزقاً.

١٢١- أي: اختلف العلماء في أفضلية الاكتساب أو التوكل، فلاكتساب:
والأخذ بالأسباب من تجارة وصناعة وتعاطي الدَّواء من أجل الشِّفاء، والتَّوَكُّلُ:
والاعتمادُ عليه سبحانه وتعالى وقطعُ النَّظَرِ عن الأسباب مع تهيئها، فرجَّح قوم
الكسب؛ لِمَا فِيهِ مِنْ كَفِّ النَّفْسِ عَنِ التَّطَلُّعِ إِلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَالتَّذَلُّلِ
نَ أَيْدِيهِمْ، وَفَضَّلَ قَوْمُ التَّوَكُّلِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَرْكِ كُلِّ مَا يَشْغَلُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى،
الْقَوْلُ الْمُخْتَارُ - وهو الرَّاجِحُ حَسَبَمَا عُرِفَ مِنْ كِتَابِ الْقَوْمِ - أَنَّهُ يَكُونُ الْكُسْبُ
ضَلًّا فِي حَقِّ أَقْوَامٍ، وَيَكُونُ التَّوَكُّلُ أَفْضَلَ فِي حَقِّ آخَرِينَ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ التَّوَكُّلَ
يُنَافِي الْأَخْذَ بِالْأَسْبَابِ.

١٢٢- أي: عِنْدَ مَعَاشِرِ أَهْلِ الْحَقِّ الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ، فَإِنَّ الْأَمْرَ
عَتَبَارَ تَحْقِيقِهِ فِي نَفْسِهِ يُقَالُ لَهُ: شَيْءٌ، وَباعتبارِ تَحْقِيقِهِ فِي الْخَارِجِ يُقَالُ لَهُ:
وجودٌ، فَهُمَا مُتَسَاوِيَانِ، فَكُلُّ شَيْءٍ مَوْجُودٌ وَكُلُّ مَوْجُودٍ شَيْءٌ، وَالْمَعْدُومُ
مِنْ شَيْءٍ سِوَاءٍ كَانَ مُمَكِّناً أَوْ مُمْتَنِعاً، كَذَلِكَ نَعْتَقِدُ أَنَّ حَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي
سَمَّيْهَا بِالْأَسْمَاءِ كَالْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَالسَّمَاءِ أُمُورٌ ثَابِتَةٌ وَتَحَقُّقُهَا فِي الْوَاقِعِ،
لَيْسَتْ بِخَيَالَاتٍ وَأَوْهَامٍ.

- ١٢٣- وَجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ وَالْجَوْهَرُ الْفَرْدُ حَادِثٌ عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ
١٢٤- ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ ، فَالْثَّانِي
١٢٥- مِنْهُ الْمَتَابُ وَاجِبٌ فِي الْحَالِ وَلَا انْتِقَاضَ إِنْ يَعْدِلُ لِلْحَالِ

١٢٣- إِنَّ وجود الشيء عين حقيقة، والمراد أن وجود الشيء ليس زائداً في الخارج، فالمعدوم لا حقيقة له في الخارج وليس ثابتاً، والجوهر الموجد المتحيز بالذات - وهو الجزء الذي لا يتجزأ ولا يقبل الانقسام - مسبب وجوده بالعدم؛ لملازمته للأعراض الحادثة، وملازم الحادث حادث، ولا يُنْكَرُ عِنْدَنَا ثبوت الجوهر الفرد وتقرُّره في الوجود، فالأجسام كلها مركبة منه.

١٢٤- إِنَّ الذُّنُوبَ - وهي: ما يذمُّ مرتكبها شرعاً - قِسْمَانِ: صَغَاةٌ وَكَبَائِرٌ، فَالْكَبَائِرُ: ما نهى الله عنه مع التهديد كقتل النفس والزنا وشُرْدِ الْحَمْرِ، وَالصَّغَاةُ: كُلُّ مَا خَرَجَ عَنْ حَدِّ الْكَبِيرَةِ وَضَابِطِهَا، وَلَا تَنْحَصِرُ أَفْرَادُهَا، هَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ خِلَافاً لِلْخَوَارِجِ الْقَائِلِينَ: إِنَّ كُلَّ ذَنْبٍ كَبِيرٌ وَمُرْتَكِبُهَا كَافِرٌ، وَخِلَافاً لِلْمُرْجئةِ الْقَائِلِينَ: إِنَّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا صَغَاةٌ وَلَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ.

١٢٥- أَي: يَجِبُ التَّوْبَةُ مِنَ الْكَبَائِرِ فِي الْحَالِ بِلَا تَأْخِيرٍ، فَالتَّأْخِيرُ ذَنْبٌ آخَرٌ، وَالتَّوْبَةُ تَكُونُ بِالْإِقْلَاعِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَالنَّدَمِ عَلَى فِعْلِهَا وَالْعَزْمِ عَلَى لَا يَعُودَ إِلَى مِثْلِهَا، وَلَا تُنْقِضُ التَّوْبَةُ إِنْ رَجَعَ التَّائِبُ إِلَى التَّلَبُّسِ بِالذَّنْبِ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَإِنَّمَا عَوْدُهُ وَنَقْضُهُ مَعْصِيَةً أُخْرَى.

- ١٢٦- لَكِنْ يُجَدِّدُ تَوْبَةً لِمَا اقْتَرَفَ فِي الْقَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدْ اخْتَلَفَ
 ١٢٧- وَحِظَ دِينَ ثُمَّ نَفْسَ مَا لَ نَسَبَ وَمِثْلَهَا عَقْلٌ وَعَرَضٌ قَدْ وَجَبَ
 ١٢٨- وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةٌ جَحَدَ مِنْ دِينِنَا يُقْتَلُ كُفْرًا لَيْسَ حَدُّ

١٢٦- أي: يجب أن تُجدد التوبة للذنب الذي ارتكبه ثانية، واختلف العلماء في قبول التوبة، فقال "الأشعري": "تقبلُ بدليل قطعي"، وقال إمام الحرمين "الجويني" والقاضي "عياض": "تقبلُ بدليل ظني"، أمّا توبة الكافر فإيمانه مقبول باتفاق.

١٢٧- شرع النّاطم بالكلّيات الست التي يجب الحفاظُ عليها، فأولّها: حفظ وصيانة ما شرعه الله من الأحكام، ومن أجله شرعت حرب الكفار المرتدين، وثانيها: حفظ النفس، فلا يُباح القتل ولا قطع أعضائها، ولذا شرع القصاص والأرش، وثالثها: حفظ المال، فلا يُباح سرقة ولا غصب، ولذا شرع حد السرقة وقطع الطريق، ورابعها: حفظ النسب، وهو الارتباط بين الوالد والولد، ومن أجله شرع حد الزنا، وخامسها: حفظ العقل، فلا يُباح المغيبُ له، ومن أجله شرع حد شرب الخمر، وسادسها: حفظ العرض، وهو موضع المدح والذم من الإنسان، فلا يُباح بقذف ولا بسب، ولذا شرع حد القذف والتعزير، فهذه الكلّيات يجب الحفاظُ عليها جميعاً.

١٢٨- أي: مَنْ جَحَدَ أو أنكَرَ حُكْمًا شرعيًّا عَلِمَ من الدّينِ بالضرورة - بمعنى أنه عَلِمَ عندَ خواصّ المسلمين وعوامهم - فهو كافرٌ ويُقتلُ لارتداده، وليس قتلهُ حدًّا بمعنى: أن قتلهُ كفارةٌ لذنبه، فمن جَحَدَ وجوبَ الصّلاةِ أو الزّكاةِ أو استباحَ الزّنا أو شربَ الخمرِ يُقتلُ كُفْرًا.

- ١٢٩- وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعٍ
أَوْ اسْتَبَاحَ كَالزَّيْنِ فَلْتَسْمِعِ
١٣٠- وَوَاجِبُ نَصْبِ إِمَامٍ عَدْلٍ
بِالشَّرْعِ فَاعْلَمْ لَا بِحُكْمِ الْعَقْلِ
١٣١- فَلَيْسَ رُكْنًا يُعْتَقَدُ فِي الدِّينِ
فَلَا تَزِرْ عَنْ أَمْرِهِ الْمُبِينِ
١٣٢- إِلَّا بِكُفْرٍ فَإِنِ بَدَأَ عَهْدَهُ
فَاللَّهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ وَخُدَعَهُ

١٢٩- كذلك مَنْ نَفَى أَمْرًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ يَكْفُرُ إِذَا كَانَ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ
بِالضَّرُورَةِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ فَلَا يَكْفُرُ، وَهَذَا هُوَ
الْمُعْتَمَدُ، وَكَذَلِكَ مَنْ اسْتَبَاحَ أَمْرًا مُجْمَعًا عَلَى تَحْرِيمِهِ وَعَلِمَ تَحْرِيمَهُ مِنَ الدِّينِ
بِالضَّرُورَةِ يَكْفُرُ، كَمَنْ اسْتَبَاحَ الزَّيْنِ.

١٣٠- أَي: يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَجُوبًا كِفَائِيًّا إِقَامَةُ خَلِيفَةٍ - عَدْلٍ
الشَّهَادَةِ لَا يَمِيلُ بِهِ الْهَوَى - إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَخْلَفًا مِنْ إِمَامٍ سَابِقٍ، وَوُجُوبُ
تَنْصِيبِ الْخَلِيفَةِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ، لَا بِحُكْمِ الْعَقْلِ كَمَا يَقُولُ الْمُعْتَزَلَةُ.

١٣١- أَي: لَيْسَ حُكْمُ تَنْصِيبِ الْخَلِيفَةِ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا
الْمَنْقُولَةُ بِالتَّوَاتُرِ كَأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا حُكْمُهُ كَحُكْمِ سَائِرِ الشَّرْعِيَّاتِ،
فَإِنْ وَجَدَ الْإِمَامُ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ فِي أَمْرِهِ الْمُبِينِ الْوَاضِحِ الْجَارِي عَلَى قَوَاعِدِ
الشَّرْعِ، فَلَا تَمَلُ عَنْ امْتِثَالِ أَمْرِهِ.

١٣٢- أَي: إِذَا وَقَعَ مِنَ الْخَلِيفَةِ الْكُفْرُ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَاطْرَحَ بَيْعَتُهُ جَهْرَةً،
فَلَا تَحُوزُ طَاعَتُهُ إِلَّا إِنْ خِيفَ الْقَتْلُ فَاطْرَحَ بَيْعَتَهُ سِرًّا، فَاللَّهُ وَخُدَعُهُ يَكْفِينَا
أَذَى الْجَائِرِ الَّذِي أَمَرَ بِالْكَفْرِ؛ إِذْ إِنَّ اللَّهَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، وَهُوَ الَّذِي يُؤَيِّدُ دِينَهُ
وَيَحْمِي عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ.

- ١٣٣- بغير هذا لا يُباح صرفه
 ١٣٤- وأمر يعرف واجتناب نيممة
 ١٣٥- كالعجب والكبر وذاء الحسد
 وليس يُعزل إن أزيل وصفه
 وغيبة وخصلة ذميمة
 وكالمراء والجدل فاعتمد

١٣٣- أي: لا يجوز عزل الخليفة إذا فعل معصية غير الكفر ولم يكن مستحلاً لها، وكذلك لا يُعزل إذا ولي الخلافة وهو عدل الشهادة ثم زال عنه وصف العدالة بطروء الفسق عليه، وأما طروء الكفر فيُعزل به.

١٣٤- أي: يجب على المكلف وجوباً كفاً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومما يدخل تحت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اجتناب الغيبة والنميمة، فالنميمة: هي نقل الكلام على وجه الإفساد، وهي مُحَرَّمَةٌ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي يرويه "مسلم": ((لا يدخل الجنة نمام))، والغيبة: هي ذكر الإنسان بما فيه مما يكره، وقد نهى الله عنها بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلُ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، وكذلك يجب على الإنسان أن يجتنب كل حصلة مذمومة شرعاً.

١٣٥- أي: من الخصال المذمومة شرعاً - التي يجب أن يجتنبها المسلم - العجب، وهو: إعجاب العابد بعبادته واستعظامها، ومنها الكبر، وهو: احتقار الناس والتهاون بشأنهم، قال رسول الله ﷺ فيما يرويه "مسلم": ((لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من الكبر))، ومنها الحسد، وهو: تمنى زوال نعمة الغير سواء تمنى انتقالها إليه أم لا، وتحريمه لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]، ومنها المراء، وهو: الطعن بقول الغير؛ لإظهار خلل فيه بغرض تحقير قائله، ومنها الجدل، وهو: مقابلة الحجة بالحجة، لإبطال حق أو لتحقيق باطل، وقوله (فاعتمد): إشارة إلى انقضاء فن التوحيد، أي: فاعتمد ما ذكرته لك، فإنه مذهب أهل السنة والجماعة.

- ١٣٦- وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الْخَلْقِ حَلِيفَ حِلْمٍ تَابِعاً لِلْحَقِّ
 ١٣٧- فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفَ
 ١٣٨- وَكُلُّ هَذَا لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحَ فَمَا أُبَيِّحَ أَفْعَلُ وَدَعَا مَا لَمْ يُبَيِّحْ
 ١٣٩- فَتَابِعِ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا وَجَانِبِ الْبِدْعَةَ مِمَّنْ خَلَفَا

١٣٦- أي: كُنْ أَتْبَعُ الْمَكْلُوفُ مُتَخَلِّقاً بِالْأَخْلَاقِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا خِيَارُ الْخَلْقِ، وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ وَالصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَالْأَوْلِيَاءُ، وَذَلِكَ بِتَخْلِيَةِ الْبَاطِنِ مِنَ الرَّذَائِلِ وَتَحْلِيَتِهِ بِالْفَضَائِلِ، وَكُنْ مُلَازِماً لِلْحِلْمِ — الَّذِي هُوَ سَيِّدُ الْأَخْلَاقِ — وَتَمَسَّكاً بِالْحَقِّ مُمَثِّلاً لِلْأَوَامِرِ مُجْتَنِباً لِلنَّوَاهِي.

١٣٧- إِنَّ الْخَيْرَ فِي اتِّبَاعِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْإِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَكُلُّ شَرٍّ بِسَبَبِ ابْتِدَاعِ الْخَلْفِ السَّيِّئِ الَّذِينَ أَضَاعُوا الْعِلْمَ وَالصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ.

١٣٨- أي: كُلُّ سُنَّةٍ مَنْسُوبَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ وَأَحْوَالٍ رَاجِحَةٌ عَلَى مَا لَمْ يُنْسَبْ إِلَيْهِ، فَمَا أُبَيِّحُ مِنَهَا لِلنَّاسِ أَوْ كَانَ وَاجِباً أَوْ سُنَّةً أَفْعَلُهُ وَتَمَسَّكْتُ بِهِ وَدَعَا مَا لَمْ يُبَيِّحْ، كَأَنْ يَكُونَ حَرَاماً أَوْ مَكْرُوهاً أَوْ مُخْتَصِصاً بِهِ ﷺ كَزَوَاجِهِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ نِسَوَةٍ.

١٣٩- أي: فَتَابِعْ فِي عَقَائِدِكَ وَأَقْوَالِكَ وَأَفْعَالِكَ السَّلَفَ الصَّالِحَ الْقَائِمِينَ بِحَقِّ اللَّهِ وَحَقِّ عِبَادِهِ، وَاحْذَرْ مِنَ الْبِدْعِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي أَحَدَتْهَا الْمُتَأَخَّرُونَ.

١٤- هَذَا وَأَرْجُوا اللَّهَ فِي الْإِخْلَاصِ
 ١٤- مِنَ الرَّجِيمِ ثُمَّ نَفْسِي وَالْهَوَى
 ١٤- هَذَا وَأَرْجُوا اللَّهَ أَنْ يَمُنَحَنَا
 ١٤- ثُمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ الدَّائِمَ
 ١٤- مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَعِزَّتِهِ
 مِنَ الرِّيَاءِ ثُمَّ فِي الْإِخْلَاصِ
 وَمَنْ يَمِلْ لِهَؤُلَاءِ قَدْ غَوَى
 عِنْدَ السُّؤَالِ مُطْلَقًا حُجَّتَنَا
 عَلَى نَبِيِّ دَائِبِهِ الْمَرَاجِمُ
 وَتَابِعِ لِنَهْجِهِ مِنْ أُمَّتِهِ

١٤٠- أي: هذا الذي ذكرته في هذه المنظومة من المتفق عليه بين أهل السنة والجماعة، وأرجو من الله الوصول إلى ما يرضيه من الإخلاص؛ إذ إن الله لا يقبلُ لِمَا كَانَ خَالِصًا لَهُ، وَ أَرْجُوهُ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِنَ الرِّيَاءِ، وهو: فِعْلُ الطَّاعَةِ لِقَصْدِ نَاسٍ، وَأَرْجُو اللَّهَ فِي تَيْسِيرِ الْخَلَاصِ وَالْفِكَاكِ مِنْ مَكَائِدِ الشَّيْطَانِ الْمَرْجُومِ الْمَطْرُودِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ.

١٤١- أي: وكذلك أرجو الله في الخلاص من النفس الأمارة بالسوء، مِنْ مَيْلِ النَّفْسِ إِلَى الْهَوَى وَالشَّهَوَاتِ وَالْمُخَالَفَاتِ، فَمَنْ يَمِلْ لِلشَّيْطَانِ أَوْ النَّفْسِ وَالْهَوَى وَيَتَّبِعُهُمْ فَقَدْ ضَلَّ وَحَادَ عَنْ طَرِيقِ الْهُدَى وَخَرَجَ عَنْ حَدِّ الْإِسْتِقَامَةِ.
 ١٤٢- أي: أسأل الله أَنْ يُعْطِينَا وَيُلْهِمَنَا الْحُجَّةَ الْمَقْبُولَةَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي نُنْجِي مِنَ الْأَهْوَالِ عِنْدَ وُرُودِ السُّؤَالِ عَلَيْنَا فِي الْقَبْرِ أَوْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١٤٣- خَتَمَ النَّاطِمُ مَنْظُومَتَهُ كَمَا ابْتَدَأَهَا بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ - الدَّائِمِ فَضْلُهُمَا وَثَمَرَتُهُمَا - عَلَى نَبِيِّ عَادَتُهُ وَشَيْمَتُهُ الرَّحْمَةُ وَاللُّطْفُ وَالشَّفَقَةُ.

١٤٤- أي: الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَصَحَابَتِهِ الْكِرَامِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَكُلِّ مُتَّبِعِ لِنَهْجِهِ وَطَرِيقَتِهِ وَسُنَّتِهِ مِنْ جَمِيعِ أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

ترجمة صاحب منظومة بدء الأمالي "الأوشي":
هو أبو محمد سراج الدين علي بن عثمان بن محمد بن سليمان التيمي
الأوشي الفراغاني، نسبة إلى أوش من بلاد فرغانة، وهو حنفي المذهب،
توفي بعد سنة ٥٦٩ هـ^(١).

من مصنفاته:

- ١- نصاب الأخبار لتذكرة الأخبار.
- ٢- غرر الأخبار ودرر الأشعار.
- ٣- الفتاوى السراجية.
- ٤- منظومة بدء الأمالي.

(زرقلي)

(١) انظر "معجم البلدان" ٣٣٣/١، "كشف الظنون" ١٩٥٤/٢، "الأعلام" ٣١٠/٤.

متن بدء الأمالي

الإلهيات :

- ١- يقول العبدُ في بدءِ الأمالي لتوحيدِ بنظمِ كاللآلي
- ٢- إلهُ الخلقِ مولانا قديمٌ وموصوفٌ بأوصافِ الكمالِ
- ٣- هو الحيُّ المدبرُ كُلِّ أمرٍ هو الحقُّ المُقدِّرُ ذو الجلالِ

-
- ١- أي: يقول العبدُ الفقيرُ إلى الله في ابتداءِ إملاءاته؛ ليُظهرَ توحيدَ الله بشعرٍ ملومٍ مُشتعلٍ على الحُسْنِ والكمالِ يُشبهُ الجواهرَ والآلي.
 - ٢- أي: إنّ الله مولانا قديمٌ لم يَسْبِقْهُ العَدَمُ، ويستحيلُ عليه العَدَمُ، فهو باقٍ وعزّ وجلّ موصوفٌ بصفاتِ الكمالِ والجلالِ، مُنَزَّةٌ عن النقصانِ والزوالِ.
 - ٣- أي: هو الله الحيُّ المدبرُ العالمُ بعواقِبِ الأمورِ، وهو الحقُّ الثابتُ المُقدِّرُ، لُ شَيْءٍ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ وَنَفْعٍ وَضُرٍّ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، لَا يَتَبَدَّلُ وَلَا يَتَغَيَّرُ، لِيَاةً: صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، وَالْحَقُّ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى.

- ٤- مُرِيدُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ الْقَبِيحِ وَلَكِنْ لَيْسَ يَرْضَى بِالْمَحَالِ
 ٥- صِفَاتُ اللَّهِ لَيْسَتْ عَيْنَ ذَاتِ وَلَا غَيْراً سِوَاهُ ذَا انْفِصَالِ
 ٦- صِفَاتُ الذَّاتِ وَالْأَفْعَالِ طُرّاً قَدِيمَاتُ مَصُونَاتِ الزَّوَالِ

٤- إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ الْأَفْعَالِ خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، وَلَكِنْ لَا يَرْضَى بِالْمَحَالِ
 وَالْمَحَالُ فِي الْأَصْلِ بِمَعْنَى: الْمُسْتَحِيلِ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا: مَا كَانَ بَعِيداً
 الصَّوَابِ وَالْحَقِيقَةِ عِنْدَ أَصْحَابِ الْعُقُولِ النَّبِيَّةِ كَالْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي، فَ
 سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُرِيدُهُمَا غَيْرُ رَاضٍ بِهِمَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِ
 الْكُفْرِ﴾ [الزمر: ٧].

٥- أَي: إِنَّ صِفَاتِهِ تَعَالَى لِيَعْتَ عَيْنَ الذَّاتِ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ لَيْسَتْ
 الْمَوْصُوفِ، وَلَيْسَتْ غَيْرَ الذَّاتِ - أَي: لَا تَنفَكُ عَنْهَا؛ لِأَنَّ صِفَاتِهِ لَا تَنفَكُ
 ذَاتِهِ أَزْلاً وَأَبَداً، بِخِلَافِ صِفَاتِ مَخْلُوقَاتِهِ.

٦- أَي: إِنَّ صِفَاتِ الذَّاتِ وَالْأَفْعَالِ كَافَّةً قَدِيمَاتٌ مُنَزَّهَةٌ أَنْ يَطْرَأَ
 الزَّوَالُ؛ إِذْ مَا ثَبَتَ قَدَمُهُ اسْتَحَالَ عَدَمُهُ، وَصِفَاتُ الذَّاتِ: مَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِهِ نَقْ
 كَالْحَيَاةِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ، وَصِفَاتُ الْأَفْعَالِ: مَا لَا يَلْزَمُ مَنْ نَفْيِهِ نَقِيضُهُ كَالْإِ
 وَالرِّزْقِ وَالْإِمَامَةِ.

- ٧- نُسَمِّي اللهَ شَيْئاً لَا كَلَا شَيْئاً وَذَاتاً عَنْ جِهَاتِ السِّتِّ خَالِي
 ٨- وَلَيْسَ الْإِسْمُ غَيْراً لِلْمُسَمَّى لَدَى أَهْلِ الْبَصِيرَةِ خَيْرِ آلِ
 ٩- وَمَا إِنْ جَوْهَرٌ رَبِّي وَجِسْمٌ وَلَا كُلٌّ وَبَعْضٌ ذُو اشْتِمَالِ

٧- أي: نحن معشر أهل السنة نُسَمِّي اللهَ شَيْئاً، وَلَكِنْ لَيْسَ كَسَائِرِ الْأَشْيَاءِ أَوْ صِفَةٍ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَاجِبُ الْوُجُودِ، وَغَيْرُهُ مِمَّا يُمْكِنُ كَذَوَاتِنَا، أَوْ مُمْتَنِعُ الْوُجُودِ جُودِ شَرِيكِ لَهُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ إِطْلَاقِ (شَيْءٍ) عَلَيْهِ تَعَالَى قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: قُلْ أَتَى شَيْءٌ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللهُ شَيْءٌ ﴿[الأنعام: ١٩]﴾، كَذَلِكَ نُسَمِّي اللهَ ذَاتاً كَسَائِرِ الذَّوَاتِ؛ لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ مُخَالَفَةٌ لِسَائِرِ الْحَقَائِقِ وَالذَّوَاتِ، وَصِفَاتُهُ مُخَالَفَةٌ لِصِفَاتِ الصِّفَاتِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَيْسَ فِي جِهَةٍ مِنْ الْجِهَاتِ السِّتِّ، وَهِيَ: الْفَوْقُ حَتَّى وَالْيَمِينُ وَالْيَسَارُ وَالْأَمَامُ وَالْخَلْفُ.

٨- أي: إِنَّ الْإِسْمَ عَيْنُ الْمُسَمَّى بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ عَلَى: [١] أي: ذَاتَهُ، وَأَهْلُ الْبَصِيرَةِ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ.

٩- أَشَارَ الْمُصَنِّفُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ بِجَوْهَرٍ وَلَا جِسْمٍ وَلَا كُلٌّ وَلَا بَعْضٌ؛ مَوْجِبٌ لِمُتَقَرَّرِهِ إِلَى مَكَانٍ وَلَا زَمَانٍ؛ لِأَنَّهَا مُحَالٌ عَلَى وَاجِبِ الْوُجُودِ، هُنَا: نَافِيَةٌ، وَإِنْ: زَائِدَةٌ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ.

- ١٠- وفي الأذهان حق كون جزء
١١- وما القرآن مخلوقاً تعالى
١٢- ورب العرش فوق العرش
١٣- وما التشبيه للرحمن وجهاً
١٤- ولا يمضي على الديان وقت
بلا وصف التجزئى يا ابن خال
كلام الرب عن جنس المقال
بلا وصف التمكّن واتصال
فصن عن ذاك أصناف الأهال
وأزمان وأحوال بحال

- ١٠- أي: وجود الجزء الذي لا يتجزأ في الخارج ثابت في العقول، وه قول المتكلمين من أهل السنة.
١١- أي: ليس القرآن الذي هو كلام الله مخلوقاً، تعالى وتنزهه وتق عن أن يكون من جنس مقول الخلق.
١٢- أي: اختار أهل السلف عدم التأويل واعتقاد التنزيه لله تعالى عما يؤ التشبيه وتفويض الأمر إليه سبحانه، كقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، فالاستواء معلوم، ولكن دون استقرار على العرش أو اتصال به.
١٣- أي: يجب على المسلم أن يعتقد تنزيه الله عن كل ما يشبهه أو يماثل مخلو ذاتاً وصفات وأفعالاً، فإن تشبيه ذات الله بذات مخلوقاته وصفاته بصفات مخلو يوقع في الكفر، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشو ١١]، فلذلك حفظ أهل السنة والجماعة، وصنهم عن ذلك الاعتقاد الفاسد.
١٤- أي: إن الله منزّه عن أن يمضي عليه وقت وحال؛ لأن الزر والمكان والحال مخلوقة لله، فتَمْضِي على المخلوقين لا على خالقهم، ف من سمات الحدوث، وقد ثبت قدمه سبحانه.

- ١٥- وَمُسْتَغْنٍ إِلَهِي عَنْ نِسَاءٍ وَأَوْلَادٍ إِنِاثٍ أَوْ رَجَالٍ
 ١٦- كَذَا عَنْ كُلِّ ذِي عَوْنٍ وَنَصِيرٍ تَفَرَّدَ ذُو الْجَلَالِ وَذُو الْمَعَالِي
 ١٧- يُمِيتُ الْخَلْقَ قَهْرًا ثُمَّ يُحْيِيهِمْ عَلَى وَفْقِ الْخِصَالِ
 ١٨- لِأَهْلِ الْخَيْرِ جَنَّاتٌ وَنُغْمَى وَلِلْكَفَّارِ إِذْرَاكُ النَّكَالِ

- ١٥- إِنَّ الْحَقَّ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدِيُّ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، مُسْتَغْنٍ عَنِ الْكَائِنَاتِ وَمُسْتَغْنٍ عَنِ اتِّخَاذِ النِّسَاءِ وَالْأَوْلَادِ مِنَ الْإِنِاثِ وَالْبَنِينَ.
- ١٦- أي: إِنَّ اللَّهَ مُنَزَّهٌ عَنِ الْمَعِينِ وَالنَّاصِرِ مِنَ الْعِبَادِ، فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ مُتَفَرِّدٌ بِالْأَحْدِيَّةِ وَالْوَحْدَانِيَّةِ، فَهُوَ مَوْصُوفٌ بِأَوْصَافِ الْجَلَالِ وَالْجَمَالِ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِوَصْفِهِ: بِذِي الْجَلَالِ وَذِي الْمَعَالِي.
- ١٧- أي: قَهَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَخْلُوقَاتِهِ بِالْمَوْتِ، فَيُمِيتُهُمْ عِنْدَ النَّفْخَةِ الْأُولَى ثُمَّ يُحْيِيهِمْ عِنْدَ النَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ يَسَوْفُهُمْ إِلَى الْمَوْقِفِ فَيُجَازِيهِمْ عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِمْ، فَلِأَهْلِ الْجَنَّةِ دَرَجَاتٌ وَلِأَهْلِ النَّارِ دَرَكَاتٌ.
- ١٨- هَذَا بَيَانٌ لَتَفْصِيلِ الْأَحْوَالِ، فَلِأَبْرَارِ جَنَّاتٍ وَدَرَجَاتٍ مِنَ النُّعْمَةِ وَالْمَقْرَبَةِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ بِفَضْلِهِ، وَلِلْكَفَّارِ طَبَقَاتٌ وَدَرَكَاتٌ مِنَ الْحُرْقَةِ وَالْفُرْقَةِ مُقْتَضَى عَدْلِهِ.

- ١٩- وَلَا يَفْنَى الْجَحِيمُ وَلَا الْجَنَانُ
 ٢٠- يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ بغيرِ كَيْفٍ
 ٢١- فَيَنْسَوْنَ النَّعِيمَ إِذَا رَأَوْهُ
 ٢٢- وَمَا إِنْ فَعَلَ أَصْلَحُ ذَا أَفْرَاضٍ
 وَلَا أَهْلُوهُمَا أَهْلُ انْتِقَالٍ
 وَإِذْرَاكَ وَضَرْبٍ مِنْ مِثَالٍ
 فَيَا خُسْرَانَ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ
 عَلَى الْهَادِي الْمَقْدَسِ ذِي الْعَالِي

- ١٩- إِنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَأَهْلَهُمَا بَاقُونَ بِوَصْفِ التَّحْلِيدِ وَالتَّأْيِيدِ.
 ٢٠- أي: يَرَى الْمُؤْمِنُونَ اللَّهَ فِي الْآخِرَةِ دُونَ الْكُفَّارِ رُؤْيَا بغيرِ كَيْفِيَّةٍ وَلَا إِدْرَاكَ إِحَاطَةٍ، فَتَحْصُلُ الرُّؤْيَا بِأَنْ يَنْكَشِفَ انْكِشَافًا تَامًا مُنْزَهًا عَنِ الْمُقَابَلَةِ وَالْمَكَانِ وَالْجِهَةِ وَالصُّورَةِ.
 ٢١- أي: إِنَّ سَائِرَ أَنْوَاعِ النَّعِيمِ فِي جَنبِ رُؤْيَا اللَّهِ وَلِقَائِهِ صَغِيرٌ قَلِيلٌ؛ فَيَا خُسْرَانَ أَهْلَ الْإِعْتِزَالِ فِي اعْتِقَادِهِمُ الْفَاسِدِ؛ حَيْثُ نَفَوْا رُؤْيَا اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
 ٢٢- مَا هُنَا: نَافِيَةٌ، وَإِنْ: زَائِدَةٌ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ، وَالْمَعْنَى: لَيْسَ فَعَلُ الصَّلَاةِ وَالْأَصْلَحُ لِلْعَبْدِ وَاجِبًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨]؛ إِذْ إِنَّ الْأَصْلَحَ يَقْتَضِي أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ الْخَلْقَ جَمِيعًا، وَهَذَا مُخَالِفٌ لِلآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَالْوَاقِعِ.

النبؤات:

- ٢٣- وفرض لازم تصديق رُسل
وأملاك كرام بالنوال
٢٤- وختم الرُسل بالصدر المعلى
نبي هاشمي ذي جمال
٢٥- إمام الأنبياء بلا اختلاف
وتاج الأصفياء بلا اختلال
٢٦- وباق شرعهُ في كل وقت
إلى يوم القيامة وارْتَحَال

٢٣- أي: ممّا يجب علينا الاعتقاد به الإيمان بالأنبياء جميعاً، وتصديقهم لما جاؤوا به من أخبار بواسطة الملائكة الأخيار الكرام بأنواع العطاء وأصناف الجزاء.

٢٤- إنّ نبينا مُحَمَّدًا ﷺ النبي القرشي الهاشمي خاتم الرُسل جميعاً، قال عليه الصلّاة والسّلام: ((لا نبي بعدي))، ووصفه الناظم بالصدر المعلى، ي: في المقام الأعلى، وهو نبي الرحمة.

٢٥- إنّ نبينا عليه الصلّاة والسّلام إمام للأنبياء جميعاً في الدنيا، إشارة إلى إمامته لأنبياء عليهم السّلام في المسجد الأقصى، ومُقدّم عليهم في الآخرة حال نشر اللّواء، هو تاج الأصفياء والأولياء بلا اختلاف.

٢٦- إنّ شريعة نبينا عليه الصلّاة والسّلام ناسخة غير منسوخة إلى يوم قيامة وارْتَحَال الناس من الدنيا إلى الآخرة.

- ٢٧- وَحَقُّ أَمْرٍ مِعْرَاجٍ وَصِدْقٌ فِيهِ نَصٌّ أَخْبَارِ عَوَالِي
 ٢٨- وَمَرْجُوُّ شَفَاعَةِ أَهْلِ خَيْرٍ لِأَصْحَابِ الْكِبَائِرِ كَالْجِبَالِ
 ٢٩- وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَفِي أَمَانٍ عَنِ الْعِصْيَانِ عَمْدًا وَانْعِزَالِ
 ٣٠- وَمَا كَانَتْ نِيًّا قَطُّ أَنْثَى وَلَا عَبْدٌ وَشَخْصٌ ذُو افْتِعَالِ
 ٣١- وَذُو الْقَرْنَيْنِ لَمْ يُعْرِفْ نِيًّا كَذَا لُقْمَانُ فَاخْذَرْ عَنْ جِدَالِ

- ٢٧- إِنَّ الْمِعْرَاجَ إِلَى السَّمَاءِ حَقٌّ ثَابِتٌ بِأَحَادِيثٍ مَشْهُورَةٍ كَادَتْ أَنْ تَكُونَ مُتَوَاتِرَةً، وَمُنْكَرُهُ مُبْتَدِعٌ فَاسِقٌ، وَالْمِعْرَاجُ كَانَ يَقْظَةً بِيَدَيْهِ وَرُوحِهِ عَلَى الصَّحِيحِ.
- ٢٨- المراد: بأهل الخير الأنبياء، قال ﷺ: ((شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي)) وكذلك يَشْفَعُ الصَّحَابَةُ وَالشُّهَدَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ كَمَا وَرَدَ عَنْهُ ﷺ.
- ٢٩- إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَعْصُومُونَ عَنْ سَائِرِ الْكِبَائِرِ وَالصِّغَائِرِ عَمْدًا وَسُوءًا كَمَا أَنَّهُمْ فِي أَمَانٍ مِنَ الْعَزْلِ عَنْ رُتْبَةِ النَّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ.
- ٣٠- أي: مِنْ شُرُوطِ النَّبُوَّةِ الذُّكُورَةُ وَالْحُرِّيَّةُ وَعَدَمُ الْكَذِبِ، فَلَا يَكُونُ النَّبِيُّ أَنْثَى وَلَا عَبْدًا وَلَا كَذَّابًا؛ لِأَنَّهَا صِفَاتٌ نَقَصِي.
- ٣١- الْمُعْتَمِدُ أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ وَلُقْمَانَ الْحَكِيمَ لَيْسَا نَبِيِّينَ، بَلْ هُمَا عَبْدٌ صَالِحَانِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، فَاخْذَرِ الْمُجَادِلَةَ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.

السَّمْعِيَّاتُ :

- ٣٢- وَعِيسَى سَوَفَ يَأْتِي ثُمَّ يَتَوَى لَدَجَّالٍ شَقِيٍّ ذِي خَبَالٍ
 ٣٣- كَرَامَاتُ الْوَلِيِّ بِدَارِ دُنْيَا هَا كَوْنُ فَهْمِ أَهْلِ النَّوَالِ
 ٣٤- وَلَمْ يَفْضُلْ وَلِيٌّ قَطُّ دَهْرًا نَبِيًّا أَوْ رَسُولًا فِي انْتِحَالِ
 ٣٥- وَلِلصَّدِّيقِ رُجْحَانٌ جَلِيٌّ عَلَى الْأَصْحَابِ مِنْ غَيْرِ احْتِمَالِ

- ٣٢- أي: يجبُ الإيمانُ بخُروجِ الدَّجَالِ آخِرَ الزَّمانِ وبنُزولِ عيسى عليه السَّلامُ وقتلِهِ للدَّجَالِ الشَّقِيِّ، والإِتِّواءُ: الإِهْلَاكُ، والخَبَالُ: الفَسَادُ.
 ٣٣- أي: إِنَّ الْأُمُورَ الْخَارِقَةَ لِلْعَادَةِ الَّتِي تَظْهَرُ عَلَى يَدِ الْعَارِفِ بِاللَّهِ الْمَوَاطِبِ عَلَى الطَّاعَاتِ الْمُجْتَنِبِ لِلْسَّيِّئَاتِ ثَابِتَةً وَمُتَحَقَّةً، فَهُمْ أَهْلُ الْعَطَاءِ وَالْوَصَالِ.
 ٣٤- أي: لَمْ يَزِدْ فَضْلُ وَلِيٍّ أَبَدًا فِي جَمِيعِ الْأَزْمَنَةِ السَّابِقَةِ وَالْآخِقَةِ عَلَى فَضْلِ نَبِيٍّ أَوْ رَسُولٍ؛ لِأَنَّ الْوَلِيَّ تَابِعٌ لِلنَّبِيِّ، وَلَا يَكُونُ التَّابِعُ أَعْلَى دَرَجَةً مِنَ الْمَتَّبِعِ؛ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ مَعْصُومٌ وَمُكْرَمٌ بِالْوَحْيِ، وَالْوَلِيُّ بِخِلَافِ ذَلِكَ.
 ٣٥- إِنَّ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ وَلَا تَرَدُّدٍ فِي صِحَّةِ خِلَافَتِهِ.

- ٣٦- وَلِلْفَارُوقِ رُجْحَانٌ وَفَضْلٌ عَلَى عُثْمَانَ ذِي النُّورَيْنِ عَالِي
٣٧- وَذُو النُّورَيْنِ حَقًّا كَانَ مِنَ الْكَرَّارِ فِي صَفِّ الْقِتَالِ
٣٨- وَلِلْكَرَّارِ فَضْلٌ بَعْدَ هَذَا عَلَى الْأَغْيَارِ طُرًّا لَا تُبَالِي
٣٩- وَلِلصَّدِيقَةِ الرَّجْحَانِ فَاغْلَمْ عَلَى الزَّهْرَاءِ فِي بَعْضِ الْخِلَالِ

٣٦- أي: لعُمَرَ الفَارُوقِ فَضْلٌ عَلَى عُثْمَانَ ذِي النُّورَيْنِ عَالِي الْقَدْرِ وَلُقِبَ عُمَرُ بِالْفَارُوقِ؛ لِفَرْقِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَلُقِبَ عُثْمَانُ بِذِي النُّورَيْنِ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوَّجَهُ ابْنَتَيْهِ رُقَيَّةَ وَأُمَّ كُلثُومَ.

٣٧- أي: ثَبَتَ حَقًّا أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْمُلَقَّبِ بِالْحَيَا الْكَرَّارِ، وَالْحَيْدَرُ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ، وَهُوَ وَصِفٌ بِالشَّجَاعَةِ، وَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مُتَفَاوِتُونَ فِي الْفَضْلِ حَسَبَ تَسْلُسُلِهِمْ بِالْخِلَافَةِ.

٣٨- أي: لِعَلِيِّ فَضْلٌ عَلَى سَائِرِ الصَّحَابَةِ مِنْ بَعْدِهِ جَمِيعًا، وَلَا تُبَالٍ وَتَكَثَّرَتْ بِغَيْرِ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ أَقْوَالِ الْأَغْيَارِ.

٣٩- أي: لِلصَّدِيقَةِ عَائِشَةَ رُجْحَانٌ عَلَى فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ فِي بَعْضِ الْخِصَالِ، يَرِدُ نَصٌّ فِي تَفْضِيلِ عَائِشَةَ عَلَى فَاطِمَةَ، وَإِنَّمَا وَرَدَ رُجْحَانُهَا عَلَيْهَا مِنْ جِهَةٍ كَانَتِ الرِّوَايَةُ وَالْدَّرَايَةُ، أَوْ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهَا فِي الْآخِرَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ وَأَمَّا فَاطِمَةُ فَهِيَ مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلُقِبَتْ فَاطِمَةُ بِالزَّهْرَاءِ؛ لِأَنَّهَا تَحْضُرُ وَلَمْ يُرَ لَهَا دَمٌ فِي وَلَادَةِ قَطُّ حَتَّى لَا تَفُوتَهَا صَلَاةٌ.

- ٤٠- وَلَمْ يَلْعَنَ يَزِيداً بَعْدَ مَوْتِ سِوَى الْمَكْتَارِ فِي الْإِغْرَاءِ غَالِي
 ٤١- وَإِيْمَانُ الْمُقَلِّدِ ذُو اعْتِبَارِ بِأَنْوَاعِ الدَّلَائِلِ كَالنَّصَالِ
 ٤٢- وَمَا غَلَرُ لَدُنِّي عَقْلٍ بِجَهْلٍ بِخَلْقِ الْأَسَافِلِ وَالْأَعَالِي

٤٠- أي: لم يلعن أحد من السلف الصالح يزيد بن معاوية سوى المغالين كالرافضة والخوارج؛ لزعمهم رضاه لقتل الحسين، والمعروف أن يزيد نهى عن قتل الحسين قبل استشهاده، وقُتل بدون علمه، ولو سُلمَ جدلاً أنه رضي بقتله فلا يجوز لعن رجل من أهل القبلة.

٤١- إن إيمان المقلد الجازم به معتبر عند جمهور أهل السنة بأنواع الأدلة القاطعة، ومنها: أن النبي ﷺ كان يكتفي بالإيمان من الأعراب بمجرد التلفظ بالشهادتين.

٤٢- أي: لا يجوز لصاحب عقل بالغ أن يجهل خالقه الذي خلق السموات والأرض، وبهذا قال جمهور الحنفية الماتريدية خلافاً للأشاعرة، وثمرة الخلاف تظهر في حكم أهل الفترة، هل هم ناجون أم لا؟

- ٤٣- وما إيمانُ شخصٍ حالٌ بأسٍ بمقبُولٍ لفقْدِ الإِيمانِ
٤٤- وما أفعالُ خيرٍ في حسابٍ من الإيمانِ مفروضَ الوصالِ
٤٥- ولا يقضى بكُفْرٍ وارتدادٍ بعَهْرٍ أو بقتلٍ واختزالٍ

٤٣- إِنَّ توبةَ العاصي وإيمانَ الكافرِ غيرُ مقبولٍ حالَ سَكَراتِ الموتِ ومُعَايَدِ العَذَابِ؛ لِمَا أخرجه الترمذيُّ من حديثِ ابنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ((إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ))، ولقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُوا السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ﴾ [النساء: ١٨].

٤٤- أي: ليست العبادات المفروضة محسوبة من الإيمان ولا داخلة في أجزائه، مع أنه كان من المفترض وصلها بالإيمان، لكنها وإن لم تكن من مفهوم الإيمان فإن الإيمان بها متحتّم.

٤٥- أي: لا يُحكم بكُفْرٍ أحدٍ أو ارتداده بسبب ارتكاب كبيرة من الكبائر كالزنا والقتل والسَّرقة، فمُرْتَكِبُهَا عاصٍ ولا يُخلدُ في النار.

٤٦- وَمَنْ يَنْوِ ارْتِدَاداً بَعْدَ ذَهْرِ
 ٤٧- وَلَفْظُ الْكُفْرِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ
 ٤٨- وَلَا يُحَكَّمُ بِكُفْرِ حَالِ سُكْرِ
 ٤٩- وَمَا الْمَعْدُومُ مَرَّتَيَا وَشَيْئاً
 يَصِرُ عَنْ دِينِ حَقٍّ ذَا انْسِلَالٍ
 بِطَوَّعٍ رَدُّ دِينٍ بِاغْتِفَالٍ
 بِمَا يَهْدِي وَيُلْغُو بَارْتِجَالٍ
 لِفَقْهِهِ لَاحٍ فِي يُمْنِ الْهَلَالِ

٤٦- أي: إن الذي ينوي الارتدادَ يرتدُّ في الحال؛ لأنَّ قصدَ الكفر كُفْرٌ غيرُ مَغْفُورٍ عَنْهُ.

٤٧- إنَّ إجراءَ لفظِ الكُفْرِ على اللِّسانِ مِنْ غَيْرِ اعتقادِ اللَّافِظِ بِمعناه مع طَوَاعِيَّتِهِ وَعَدَمِ الإكراهِ رَدَّةٌ عن الإسلامِ وَخُرُوجٌ عَنْهُ.

٤٨- المعنى: لَا يُحَكَّمُ بِكُفْرِ إِنْسَانٍ بِسَبَبِ مَا يَجْرِي عَلَى لِسَانِهِ مِنْ كَلِمَةِ الْكُفْرِ حَالِ سُكْرِهِ، وَالْإِرْتِجَالُ: هُوَ الْقَوْلُ بِدِيْهَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ تَهَيُّةٌ وَرَوِيَّةٌ.

٤٩- أي: لَيْسَ الْمَعْدُومُ مَرَّتَيَا لِلَّهِ تَعَالَى وَلَا شَيْئاً، فَلَا يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْدُومِ اسْمُ شَيْءٍ مُطْلَقاً، جَزَمَ بِذَلِكَ النَّاطِمُ؛ لِأَجْلِ دَلِيلٍ وَفَهُمْ ظَهَرَ ظُهُوراً بَيِّناً، كَمَا يَظْهَرُ الْهَلَالُ الْمُبَارَكُ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ.

٥٠. وَغَيْرَ أَنَّ الْمَكُونِ لَا كَشْيَءٍ مَعَ التَّكْوِينِ خُذَهُ لَا كَيْحَالٍ
 ٥١. وَإِنَّ السُّخْتَ رِزْقٌ مِثْلُ حِلٍّ وَإِنْ يَكْرَهُ مَقَالِي كُلُّ قَالِي
 ٥٢. وَفِي الْأَجْدَاثِ عَنْ تَوْحِيدِ رَبِّي سَيَلَى كُلُّ شَخْصٍ بِالسُّؤَالِ
 ٥٣. وَلِلْكَفَّارِ وَالْفُسَّاقِ يُقْضَى عَذَابُ الْقَبْرِ مِنْ سُوءِ الْفِعَالِ

٥٠. أي: إِنَّ الْمَكُونَ الذي هو الْمَوْجُودُ غَيْرُ التَّكْوِينِ الذي هو الْإِبْجَادُ
 فَهُمَا مُتَغَايِرَانِ لَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ؛ إِذْ إِنَّ الْفِعْلَ غَيْرُ الْمَفْعُولِ، وَأَكَّدَ النَّاطِقُ
 ذَلِكَ؛ حَيْثُ جَعَلَ هَذَا الْقَوْلَ بِمَنْزِلَةِ الْكُحْلِ؛ لِتَنْوِيرِهِ عَيْنَ الْبَصِيرَةِ مِنْ عَمَى
 الْجَهْلِ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

٥١. أي: إِنَّ الْحَرَامَ رِزْقٌ مِثْلُ الْحَلَالِ؛ لِأَنَّ الرِّزْقَ مَا يَسُوقُهُ اللَّهُ إِلَى كُلِّ
 كَائِنٍ لِيَنْتَفِعَ بِهِ حَرَامًا كَانَ أَوْ حَلَالًا، هَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَإِنْ كَرِهَ
 هَذَا الْقَوْلَ كُلُّ مُبْغِضٍ.

٥٢. أي: سَيُخْتَبَرُ كُلُّ شَخْصٍ فِي قَبْرِهِ أَوْ مَقَرِّهِ بِالسُّؤَالِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ
 وَنَبِيِّهِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ.

٥٣. أي: يَجِبُ الْإِعْتِقَادُ بِأَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ وَاقِعٌ لِلْكَفَّارِ وَثَابِتٌ لِبَعْضِ
 الْفَجَّارِ لِسُوءِ أَعْمَالِهِمْ.

- ٥٤- دُخُولُ النَّاسِ فِي الْجَنَّاتِ فَضْلٌ مِنْ الرَّحْمَنِ يَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ
٥٥- حِسَابُ النَّاسِ بَعْدَ الْبَعْثِ حَقٌّ فَكُونُوا بِالتَّحَرُّزِ عَنْ وَبَالِ
٥٦- وَيُعْطَى الْكُتُبُ بَعْضًا لِمَنْ يُؤْمِنُ وَبَعْضًا لِمَنْ ظَهَرَ وَالشُّمَالِ
٥٧- وَحَقٌّ وَزَنُّ أَعْمَالٍ وَجَرِيٌّ عَلَى مَتْنِ الصِّرَاطِ بِلَا اهْتِيَالِ

٥٤- المعنى: أَنَّ دُخُولَ الْمُؤْمِنِ الْجَنَّةَ لَيْسَ بِمُجَرَّدِ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ، بَلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ.

٥٥- إِنَّ حِسَابَ جَمِيعِ النَّاسِ بَعْدَ الْبَعْثِ حَقٌّ ثَابِتٌ، فَكُونُوا أَتْبَهًا لِلْمُؤْمِنِينَ مُتَحَرِّزِينَ احْتِرَازًا شَدِيدًا عَنِ الْأَنْقَالِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا.

٥٦- أَي: تُعْطَى صَحَائِفُ الْأَعْمَالِ الَّتِي كَتَبَهَا الْحَفَظَةُ لِأَصْحَابِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُ الصَّحِيفَةِ مُؤْمِنًا أَخَذَهَا بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَخَذَهَا بِشِمَالِهِ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ شَدِيدًا فِي الْكُفْرِ أَخَذَهَا مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ.

٥٧- أَي: يَجِبُ الْإِعْتِقَادُ بِأَنَّ وَزَنَ الْأَعْمَالِ حَقٌّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْوِزَنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ ، وَالْمُوزُونُ هُوَ صَحَائِفُ الْأَعْمَالِ.

كَمَا يَجِبُ الْإِعْتِقَادُ بِأَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ، وَهُوَ: جِسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، يَمُرُّ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْخَلْقِ، فَيَجُوزُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَتَزِلُّ فِيهِ أَقْدَامُ أَهْلِ النَّارِ.

٥٨- وَمَرْجُو شَفَاعَةُ أَهْلِ خَيْرٍ
 ٥٩- وَلِلدَّعَوَاتِ تَأْثِيرٌ بَلِيغٌ
 ٦٠- وَدُنْيَانَا حَدِيثٌ وَالهَيْوَلَى
 لِأَصْحَابِ الْكِبَائِرِ كَالْجِبَالِ
 وَقَدْ يَنْفِيهِ أَصْحَابُ الضَّلَالِ
 عَدِيمُ الْكَوْنِ فَاسْمَعْ بِاجْتِدَالِ

٥٨- أي: شفاعَةُ أَهْلِ الْخَيْرِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالصَّحَابَةِ وَالشُّهَدَاءِ وَالْأَوْلِيَا
 لِأَهْلِ الذُّنُوبِ الْكِبَائِرِ مِنْهَا وَالصَّغَائِرِ مَرْجُوَّةٌ قَطْعًا.

هَذَا وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ هَذَا الْبَيْتِ فِي بَحْثِ النُّبُوتِ؛ لِتَعْلُقِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ عَامَّةً
 وَبِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً، ثُمَّ ذَكَرَ الشَّفَاعَةَ هُنَا، لِتَعْلُقِهَا بِالسَّمْعِيَّاتِ وَالْغَيْبِيَّاتِ
 حَيْثُ إِنَّهَا تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٥٩- إِنَّ الدُّعَاءَ لَهُ تَأْثِيرٌ بَلِيغٌ، سَوَاءٌ كَانَ لِلْأَحْيَاءِ أَمْ لِلْأَمْوَاتِ، فَلَهُ تَأْثِيرٌ
 فِي تَخْفِيفِ الذُّنُوبِ وَدَفْعِ الْعَذَابِ وَرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَنِ
 وَالْجَمَاعَةِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ.

٦٠- إِنَّ الْمَخْلُوقَاتِ بِأَسْرِهَا مِنْ جَوَاهِرِهَا وَأَعْرَاضِهَا وَكُلِّ مَا سِوَى ١١
 حَادِثَةٍ بِإِحْدَاثِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِيَّاهَا، وَإِنَّ الْهَيْوَلَى - الَّتِي يَدَّعِي كُفْرَهُ الْفَلَاسِفَةُ
 أَنَّهَا أَصْلُ الْعَالَمِ وَمَادَّةُ بَنِي آدَمَ وَأَنَّهَا قَدِيمَةٌ - عَدِيمَةٌ فِي الْكَوْنِ، أَي: غَيْرُ
 مَوْجُودَةٍ، فَإِنَّ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ
 شَيْءٌ.

- ٦١- وَلِلْجَنَّاتِ وَالنَّيْرِانِ كَوْنٌ
 ٦٢- ذُو الْإِيمَانِ لَا يَتَّقِي مُقِيمًا
 ٦٣- لَقَدْ أَلْبَسْتَ لِلتَّوْحِيدِ نَظْمًا
 ٦٤- يُسَلِّي الْقَلْبَ كَالْبَشْرِ بِرُوحِ
 ٦٥- فَخُوضُوا فِيهِ حِفْظًا وَاعْتِقَادًا
 عَلَيْهَا مَرُّ أَخْوَالِ خَوَالِي
 بِشَوْمِ الذَّنْبِ فِي دَارِ اشْتِهَالِ
 بَدِيعِ الشَّكْلِ كَالسَّحْرِ الْحَالِ
 وَيُخَيِّ الرُّوحَ كَالْمَاءِ الزُّلَالِ
 تَنَالُوا جِنْسَ أَصْنَافِ الْمَنَالِ

- ٦١- إِنَّ الْجَنَّةَ بِدَرَجاتِهَا وَالنَّارَ بِدَرَكاتِهَا مَوْجُودَتَانِ مَخْلُوقَتَانِ فِيمَا قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَزْمَنَةِ.
 ٦٢- إِنَّ الْمُسْلِمَ صَاحِبَ الْكَبِيرَةِ وَلَوْ مَاتَ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ، بَلْ يُعَذَّبُ بِهَا بِمِقْدَارِ ذُنُوبِهِ، ثُمَّ يُخْرَجُ إِلَى الْجَنَّةِ.
 ٦٣- لَقَدْ أَلْبَسَ النَّاطِمُ لِعِلْمِ التَّوْحِيدِ نَظْمًا مُوشًى بِدِيعِ الطَّرَازِ، يُشَبِّهُ السَّحَرَ الْحَالَ مِنْ جَمَالِهِ وَحَلَاوَتِهِ وَتَأْثِيرِهِ فِي النُّفُوسِ.
 ٦٤- أي: يَحْصُلُ لِلْقَلْبِ رَاحَةٌ وَطَرَبٌ؛ لَكُونِ مَبْنَاهُ نَظْمًا بَاهِرًا وَمَعْنَاهُ تَامًا ظَاهِرًا، وَيَكُونُ هَذَا النَّظْمُ سَبَبًا لِحَيَاةِ الرُّوحِ، كَمَا أَنَّ الْمَاءَ الزُّلَالَ سَبَبٌ لِبَقَاءِ مَنْ بِهِ رَمَقٌ.
 ٦٥- أي: فَاشْرَعُوا فِي هَذَا النَّظْمِ مِنْ جِهَةِ حِفْظِ الْمَبْنَى وَاعْتِقَادِ الْمَعْنَى تَنَالُوا أَصْنَافَ الْعَطَايَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

٦٦- وَكُونُوا عَوْنَهُ هَذَا الْعَبْدَ ذَهْرًا بِذِكْرِ الْخَيْرِ فِي حَالِ انْتِهَالِ
٦٧- لَعَلَّ اللَّهَ يَقْضِيَهُ بِفَضْلٍ وَيُعْطِيَهُ السَّعَادَةَ فِي الْمَالِ
٦٨- وَإِنِّي اللَّهُزَّادُ دَعْوَتِي وَسُعْيِي لِمَنْ بِالْخَيْرِ يَوْمًا قَدْ دَعَا لِي

٦٦- أي: أعينوا هذا العبد بذكر الخير والدعاء والاستغفار له حال
تضرعكم إلى الله تعالى.

٦٧- أي: عسى أن يعفو الله عنه بفضلِهِ، ويُعْطِيَهُ السَّعَادَةَ فِي الْآخِرَةِ
بِالْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ.

٦٨- أي: إني في جميع عمري - وخصوصاً في آخره - أدعو ربي بغاية طاقتي
لكل من دعا لي من الناس بالخير.

المنظومة البيقونية

مستن الرحبية

